LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الصحافة الوطنية

01/11/2012

النويضي اعتبر أن بنهاشم إما يعلم بالانتهاكات ويسكت أو لا يعلم بها وهو مسؤول في الحالتين

حامي الدين: بنهاشم وبنكيران مسؤولان عن التعذيب الذي يمارس داخل السجون

■ الرباط يونس مسكين ■

بدأ التقرير الجديد، الذي أصدره المجلس الوطني لحقوق الإنسان حول أوضاع السجون، يثير زوبعة من ردود الفعل. أولى هذه الردود عبر عنها عبد العالي حامي الدين، رئيس منتدى الكرامة لحقوق الإنسان، الذي قال إن المسؤوليات واضحة «لأن المندوبية هي المشرفة على السجون، ورئاسة الحكومة هي المشرفة على المندوبية، وبالتالي فالمندوبية مسؤولة بشكل مباشر، ورئاسة الحكومة مسؤولة بشكل غير مباشر». وشدّد حامي الدين على ضرورة إعمال المحاسبة إما بآليات قضائية «باعتبار أن النيابة العامة الآن قد بُلّغت بما يقع داخل السجون»، أو بآليات «تشبه تلك المعتمدة في العدالة الانتقالية، أي الاعتراف بما سبق، والانتقال إلى مرحلة جديدة».

الحقوقي والمحامي، عبد العزيز النويضي، اعتبر أن المسؤولية عن الانتهاكات تقع بشكل متسلسل «على المعذبين أنفسهم أولا، ثم الحراس، ثم مدراء السجون، ثم المندوب العام». وأوضح النويضي أن هذا الأخير يعتبر مسؤولا لكونه «إما يعلم بوجود هذه الممارسات داخل السجون ويسكت عنها، وإما لا يعلم بوجودها، وفي الحالتين هو مسؤول بشكل مباشر». رئيس المنظمة المغربية لحقوق الإنسان، محمد النشناش، قال، في تصريحات لـ«أخبار اليوم»، إن المسؤولية تقع على المندوبية العامة لإدارة السجون، «لكن أيضا على المراقبة الضعيفة وآلياتها غير المفعلة، سواء الآليات القضائية أو الإدارية أو المدنية، وبالتالي نحن جميعا مسؤولون كمجتمع وجمعيات وأحزاب سياسية...».

● تفاصيل أخرى ص 5

افتتاحية

أبو غريب في المغرب

■ توفيق بوعشرين ■

أية طاقة على التحمل يملك بنهاشم؟ وأية جرأة يتمتع بها المساعد السابق لإدريس البصري في مديرية الأمن مكنته من الجلوس هادئا وأعصابه في الثلاجة من أول اللقاء إلى آخره وهو يسمع تقريرا أسود عن سجونه في مقر المجلس الوطني لحقوق الإنسان يوم الثلاثاء الماضي...

الضرب بالعصي والأنابيب البلاستيكية و«التعلاق» بواسطة الأصفاد في أبواب الزنازين لمدة طويلة، واستعمال القلقة وغرز الإبر والصفع والكي والركل بالأرجل، ونزع ملابس السجناء وتركهم كما ولدتهم أمهاتهم أمام أعين الخلق، والسب والشتم واستعمال عبارات حاطة من الكرامة الإنسانية للسجين والسجينة»...

ماذا ينقص لإطلاق اسم «أبو غريب» على المندوبية السامية للسجون؟ آه، نسيت شكلا واحدا لـ«التعذيب» لم يدخل بعد إلى سجون بنهاشم، وهو «تحرش» نساء شقراوات بالسجناء، وإرغامهم على ممارسة الجنس، كما كانت تفعل بعض المجندات مع المعتقلين العراقيين في السجن سيئ الذكر!

التقرير، الذي استغرق إعداده خمسة أشهر في عدد كبير من السجون، لم يصدر عن منظمة حقوقية مستقلة ولا عن منظمة دولية، ولا عن هيئة معارضة، بل عن مؤسسة «رسمية» رئيسها وأمينها العام معينان بظهير ملكي، ولهذا فإن ما جاء في التقرير عن أحوال السجون وعن امتهان كرامة السجناء لا يعقل أن يوضع في الأرشيف وكأن شيئا لم يقع.

إذا كان المجلس الوطني لحقوق الإنسان قد وضع يده على جرح حساس في المغرب، فإن ذلك من شأنه أن يزرع بذور المصداقية والاستقلالية في مؤسسة ولدت معاقة، لكن ما يمكن أن يؤاخذ على المجلس في هذه النازلة هو أنه وقف في وسط الطريق، وحاول تبرئة بنهاشم من المسؤولية المباشرة عما يقع من انتهاكات يومية في سجونه، وكأن الجن والعفاريت هم من يدير هذه السجون.

بنهاشم مسؤول قانونيا عما يقع في إدارة يرأسها بشكل مباشر ويعين مدرائها ويسير شؤونها، وأقل شيء يفعله أن يقدم استقالته من هذا المنصب اليوم قبل الغد، ورئيس الحكومة، عبد الإله بنكيران، مسؤول سياسيا وأخلاقيا وقانونيا عما يقع في سجون المملكة، لأن مندوبية السجون تابعة له، ومصطفى الرميد، وزير العدل، مسؤول سياسيا وأخلاقيا وقانونيا عن تحريك البحث والتحقيق في ما جاء في تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وإعادة الاستماع إلى الشهادات التي اعتمدها معدو التقرير، مع ضمان حماية الشهود التي يوفرها القانون حتى لا ينتقم منهم المتهمون بممارسة التعذيب...

التعذيب في السجون له أوجه عديدة، فبالإضافة إلى الممارسات «السادية» لبعض المسؤولين عن السجون، هناك مشاكل الاكتظاظ (في المغرب حوالي 65 ألف سجين في سجون لا تسع إلا 30 ألف سجين)، وهناك فقر التغذية (نظريا، تصرف الدولة 20 درهما على كل سجين في اليوم، فيها الماء والكهرباء والغذاء)، وميزانية النفقات في السجون لا تتعدى 556 مليون درهم سنويا، وميزانية السنة المقبلة لا تتجاوز 2.2 مليار درهم، بزيادة 200 مليون درهم عن السنة الماضية، وهذا غير كاف تماما، فإذا كانت الدولة عاجزة عن «سجن» 65 ألف مواطن في ظروف إنسانية، فكيف نطلب منها رعاية 34 مليون مغربي خارج السجون؟

كيف يأكل ويشرب وينام رئيس الحكومة وهناك مغاربة وبشر في سجونه يُعذبون وتمتهن كرامتهم، ويُعبث بشرفهم، وتشوى جلودهم... هذه وصمة عار على جبين هذه الحكومة، وعلى جبين أي مسؤول يقدر على فعل شيء ويصمت. أقل شئ يفعله بنكيران هو أن يرجع بنهاشم إلى تقاعده المريح، وأن يصلح خطأ استدعاء عقلية أمنية عتيقة ومنغلقة لإدارة ملف حساس.

صمتكم يطيل عمر سجون العار.

التقرير الجديد للمجلس الوطني لحقوق الإنسان الذي استغرق شهورا، وامتد الجزء الميداني منه على مدى خمسة أشهر، من يناير إلى يونيو من السنة الحالية، وشملت زياراته 15 مؤسسة سجنية من مختلف الأصناف؛ كشف عن استمرار ممارسة «الضرب بالعصا والأنابيب البلاستيكية (التيو)، والتعليق بواسطة الأصفاد في أبواب الزنازن مدة طويلة، واستعمال الفلقة وغرز الإبر والصفع واللكي والركل بالأرجل، والتجريد من الملابس على مرأى من السجناء، فضلا عن السب والشتم واستعمال عبارات تحط بالكرامة الإنسانية للسجين والسجينة». وأكد التقرير أيضا استمرار وجود أماكن تعذيب السجناء في بعض المؤسسات السجنية، ومواصلة ترجيح إعمال السياسة الأمنية على حساب أمن وأمان السجناء، وعلى حساب تجنيبهم سوء المعاملة.

النويضي: إما أن بنهاشم يعلم بالانتهاكات ويسكت أو لا يعلم بها وهو مسؤول في الحالتين

تعذيب السجناء في القرن 21.. تهمة تحاصر حفيظ بنهاشم

السلفيون أكبر ضحايا الترحيل الإداري

كشف التقرير عن وجود تعسّف من جانب المندوبية العامة لإدارة السجون في اتخاذ قرارات الترحيل الإداري، كوسيلة للتأديب في مواجهة المعتقلين. وخصّ التقرير معتقلي «السلفية الجهادية» بإشارة خاصة بهذا الشأن. وشدّد التقرير على إشكالية الترحيل القضائي، والذي تعود فيه الصلاحية إلى النيابة العامة وفق قواعد المسطرة الجنائية، «وما تطرحه هذه الإشكالية في ارتباط بعدم توفر وسائل النقل والموارد البشرية الكافية من بطء في المحاكمات ومساس بضمانات المحاكمة العادلة».

■ الرباط – يونس مسكين ■

لم تكن المفاجأة في الندوة الصحافية التي عقدها المجلس الوطني لحقوق الإنسان، صباح أول أمس بمقره، فقط تلك المضامين الصادمة التي حملها تقريره الموضوعاتي الجديد حول الأوضاع داخل سجون المملكة؛ بل الموقف الذي اعلنه المجلس تعليقا على ما خلص إليه تقريره من استمرار ممارسة التعذيب والانتهاكات الحاطة بالكرامة والمهينة، داخل المؤسسات السجنية. فقد شدد رئيس المجلس إدريس اليزمي، في اخر اللقاء، على أن «الانتهاكات فردية وليست ممنهجة»، رغم أن تقرير مجلسه كشف عن أن تلك الممارسات والانتهاكات لا تستثني أي مؤسسة سجنية في المغرب. بل إن اليزمي ربط بين «متابعة المسؤولين الفرديين» وتدخل جماعي، عبر مناظرة وطنية يلتئم فيها جميع المتدخلين في الشأن السجني، والذي قال إنه ضروري لمعالجة «الأزمة والمشكل الهيكلي الذين رصد التقرير وجودهما»، لكون «المندوبية ليست المسؤول الوحيد عن هذه الأزمة. ويكفي أن نعلم أنها طلبت مرارا انعقاد اللجنة البين وزارية التي ينص عليها القانون، لمعالجة المشاكل المطروحة، دون أن يتحقق ذلك».

بنهاشم استبق التقرير قبل شهور

عبارات ترددت في أرجاء البناية العتيقة التي يتخذها المجلس مقرا له، كما لو كانت صدى لما قاله المندوب العام لإدارة السجون، حفيظ بنهاشم، صباح يوم الثلاثاء 17 يوليوز الماضي. يومها اقر بنهاشم بوجود انتهاكات لكرامة وحقوق السجناء المغاربة. وقال بنهاشم مخاطبا مسؤولي السجون: «أنا أعتز بكون الأغلبية من الموظفين هم شرفاء وأكفاء، لكن هناك عناصر يشكلون أقلية يجب تقويمها بالإصلاح أولا، والتوجيه ثانيا، والمؤاخذة ثالثا، ثم بالعقاب إن اقتضى الحال، بما في ذلك اللجوء إلى القضاء». وأضاف بنهاشم بنبرة غاضبة ومعاتبة، أنه لن يسمح باستمرار توجيه أصابع الاتهام إلى مندوبيته، و«الحديث عن قطاع السجون، كما لو كان قطاعا فاسدا، فقط لأن هناك عناصر لم تفهم التحولات، ولا كيف يجب أن تعمل، ونحن سنتصدى لكل ما هو غير قانوني وغير أخلاقي وغير وطني، لأننا بإصلاحنا هذا المجال سنصلح وجه المغرب في الخارج».

سياق هذه الخرجة المثيرة للمندوب العام، كان مواجهته النتائج والخلاصات الصادمة لتقرير اللجنة البرلمانية التي قامت بزيارة استطلاعية لسجن «عكاشة» بالدار البيضاء، واستباقه لزيارة شديدة الأهمية كان يستعد للقيام بها المقرر الأممي الخاص، المكلف بالتعذيب، إلى المغرب، وزيارة عدد من سجون المملكة. حفيظ بنهاشم تحول حينها إلى حقوقي ومناضل، وشدّد على أن مهمة السجن هي تنفيذ العقوبات الصادرة عن القضاء، «وهذا التنفيذ محاط بشروط وقوانين وأخلاق، وأنا أؤكد على الجانب الأخلاقي. فإذا كان السجين رهن إشارة المدير لتنفيذ العقوبة فيه، فإن هذه العقوبة ليست سالبة للكرامة ولحقوق الإنسان، ولا يتمتع به المرء من حقوق تقع خارج نطاق العقوبة التي صدرت في حقه». وزاد بنهاشم في إبداء غضبه بالقول إن «كلمة التعذيب التي تروج ليست مقبولة، لأن للسجين حقوقا كما أن عليه واجبات. فإذا كان عليه أن يكون منضبطا ويحترم القوانين والأنظمة الداخلية للمؤسسة، فإنه إن لم يحترم هذه القواعد لا يعني هذا تعريضه للتعذيب، ولما هو غير قانوني، بل هناك مساطر ولجان تعرض عليها هذه القضايا».

النشناش: الكل مسؤول

بعد أقل من شهرين من تلك الخرجة المثيرة للمندوب العام لإدارة السجون دخل هذا الأخير في اصطدام نادر مع الجسم القضائي، حين ثار في وجهه نادي قضاة المغرب، محتجا على تصريحات حمّل فيها بنهاشم مسؤولية الاكتظاظ الموجود داخل المؤسسات السجنية، إلى الأحكام القضائية البطيئة والإفراط في اللجوء إلى الاعتقال الاحتياطي. بنهاشم، وتحت ضغط جمعية القضاة، عاد ليتراجع ويُصدر بلاغا يعبّر فيه عن اعتذاره الصريح للقضاة موضحا أنه لم يقصد التدخل في السلطة التقديرية للقضاة. لكنه صباح أول أمس، جلس في قلب أسمى مؤسسة حقوقية رسمية في المملكة، واستمع هادئا إلى سيل من الخروقات والانتهاكات وصنوف التعذيب التي قال مجلس إدريس اليزمي إنها تمارس داخل أسوار السجون.

مصدر هدوء وابتسامة بنهاشم أمام الكشف عن هذه الفضيحة المدوية، عُرف في نهاية هذا اللقاء، حين تناول أمين المجلس، المحامي والحقوقي محمد الصبار الكلمة، ليقول إن «آلية الجهاز القضائي تعاني من اختلال يؤدي إلى الاكتظاظ». وأصبح العامل الرئيس الذي حمّله التقرير مسؤولية جل الاختلالات التي رصدها داخل سجون المملكة، خاصة منها تلك المتعلقة بتردي الخدمات الصحية والغذائية والتعليمية؛ هو الاكتظاظ الذي تعاني منه سجون المغرب ويتسبب فيه فاعلون آخرون من خارج المندوبية. وأضاف الصبار أن المراقبة القضائية والإدارية التي تنص عليها القوانين الحالية، لا تفعّل ولا تساعد المندوبية في تحسين الأوضاع داخل سجونها، ذلك أن لجنة إقليمية واحدة تشتغل بانتظام هي لجنة الناضور، والعديد من اللجان الإقليمية الأخرى غير مشكلة أصلا».

وزاد رئيس المجلس إدريس اليزمي على ذلك، قوله إن اللجنة البين وزارية التي ينص عليها القانون، وطالبت مندوبية بنهاشم مرارا انعقادها، لم تجتمع نهائيا.

رئيس المنظمة المغربية لحقوق الإنسان، محمد النشناش، قال في تصريحات لـ«أخبار اليوم» إن القضاء يبقى المسؤول الأول عن الاكتظاظ الذي تعاني منه السجون المغربية، «ذلك أن التقرير كشف عن كون قرابة نصف عدد السجناء، هم على ذمة الاعتقال الاحتياطي، علما أن كثيرا من الأحكام القضائية، تصدر وتعلن براءة هؤلاء المعتقلين، مما يضرب قرينة البراءة لفائدة قرينة الاتهام». ودعا النشناش إلى البدء بمراجعة القانون الجنائي، «حتى لا يبقى هذا الاكتظاظ الذي ينعكس على جميع الحقوق المفروض توفيرها للسجناء». وبخصوص الانتهاكات وحالات التعذيب التي قال تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان إنه رصدها، اعتبر النشناش أن المسؤولية تقع على المندوبية العامة لإدارة السجون، «لكن أيضا على المراقبة الضعيفة وآلياتها غير المفعلة، سواء الآليات القضائية أو الإدارية أو المدنية، وبالتالي نحن جميعا مسؤولون كمجتمع وجمعيات وأحزاب سياسية...»

النويضي: بنهاشم مسؤول في جميع الحالات

من جانبه، الحقوقي والمحامي عبد العزيز النويضي اعتبر أن المسؤولية عن الانتهاكات وممارسات التعذيب، التي سجّلها التقرير الجديد للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، تقع بشكل متسلسل «على كل من المعنيين أنفسهم أولا، ثم الحراس ثم مدراء السجون ثم المندوب العام». وأوضح النويضي أن هذا الأخير يعتبر مسؤولا، لكونه «كان يعلم بوجود هذه الممارسات داخل السجون ويسكت عليها، وإما لا يعلم بوجودها وفي الحالتين هو مسؤول بشكل مباشر».

وحثّ النويضي مجلس إدريس اليزمي على المضي في نهجه الجديد المتمثل في نشر تقاريره الموضوعاتية، «لأن النظام الخاص بالمجلس لا يسمح له بنشر تقاريره، إلا بعد تلقيه الضوء الأخضر، واعتقد أن التقييم الإيجابي الذي قام به المقرر الأممي الخاص بالتعذيب، خوان مانديز، للمجلس الوطني لحقوق الانسان، قد شجّعه على الإسراع بنشر هذا التقرير، وهو ما قد يؤشر أيضا على احتمال قرب حدوث إصلاح كبير يهمّ المندوبية العامة لإدارة السجون».

التقرير الذي استغرق عدة شهور، وامتد الجزء الميداني منه على مدى خمسة أشهر، من يناير إلى يونيو من السنة الحالية، وشملت زياراته 15 مؤسسة سجنية من مختلف الأصناف، كشف عن استمرار ممارسة «الضرب بالعصا والأنابيب البلاستيكية (التيو)، والتعليق بواسطة الأصفاد في أبواب الزنازن مدة طويلة، واستعمال الفلقة وغرز الإبر والصفع واللكي والركل بالأرجل، والتجريد من الملابس على مرأى من السجناء، فضلا عن السب والشتم

سجناء عمال بدون تأمين

سجناء في ورشة بأحد السجون

في الشق المتعلق بالعمل الذي يزاوله السجناء أثناء مدة اعتقالهم، والذي يفترض أن يكون خاضعا للقواعد العامة للشغل ويتلقى عنه السجناء مقابلا ماديا، بدا من تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان أن هذه القواعد غير محترمة داخل سجون المملكة. وخصّص تقرير المجلس جزءا من توصياته للجانب المتعلق بعمل السجناء، حيث دعا إلى إيلاء أهمية خاصة لعمل السجناء باعتبار دوره في مساعدتهم على الاندماج في محيطهم الاجتماعي، مع الحرص على تسديد كافة مستحقات النزلاء مقابل المهام التي يقومون بها، وإحداث معامل للإنتاج على غرار ما كان معمولا به في السابق، وإخضاع السجناء إلى نظام التأمين على حوادث الشغل، وقيام مفتشي الشغل بمراقبة عمل السجناء داخل المؤسسات السجنية.

الأطفال أيضا يعانون

رغم وجود مؤسسات إصلاحية مخصصة لإيواء السجناء القاصرين، لاحظ التقرير الجديد للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، أن أماكن الاعتقال الأخرى التي تقع تحت مسؤولية الشرطة القضائية والدرك الملكي وحتى إدارة مراقبة التراب الوطني، تحتاج إلى مراقبة أوسع، وإلى تخصيص أماكن اعتقال خاصة بالقاصرين دون سن 18. كما دعا التقرير إلى تكوين قضاة متخصصين في عدالة الأحداث، وتفعيل مبدأ عدم اللجوء إلى سلب حرية الأطفال كاستثناء وملاذ أخير، ولأقصر مدة ممكنة، مع عدم حرمان الطفل مسلوب الحرية من حقه في الدراسة والاستفادة من مراكز الرعاية اللاحقة بعد الإفراج عنه.

واستعمال عبارات تحط بالكرامة الإنسانية للسجين والسجينة». كما أكد التقرير استمرار وجود أماكن تعذيب السجناء في بعض المؤسسات السجنية، ومواصلة ترجيح إعمال السياسة الأمنية على حساب أمن وأمان السجناء، وعلى حساب تجنيبهم سوء المعاملة.

التمييز ضد النساء والأجانب

أكثر من ذلك، كشف التقرير بعض الممارسات التمييزة داخل السجون، من قبيل معاناة السجينات بدرجة أكبر من « الممارسات المهينة والحاطة من الكرامة (السب والنعت بنعوت بذيئة ومهينة)، بدءا من مخافر الشرطة وانتهاء بالسجن، وذلك من قبل بعض المشرفات على المعاقل الخاصة بهن، وخصوصا اللواتي اعتقلن بسبب الفساد أو الخيانة الزوجية». كما كشف التقرير عن اضطرار السجينات اللواتي تضعن مواليدهن داخل السجن، إلى التخلي عن أبنائهن بعد انتهاء المدة المسموح بها للاحتفاظ بأطفالهن، حيث يقمن بالتخلي عنهم لفائدة أشخاص قد يستغلونهم في التسول وأشياء أخرى. وحتى أثناء مدة احتفاظهن بأطفالهن، فإن الأمهات السجينات تفتقدن للوسائل الضرورية لرعاية أبنائهن، فـ«يعتمدن على الإعانات الشخصية من بعض الموظفين أو مدراء السجون في بعض الحالات لإعالة أطفالهن وتوفير الألبسة لهم...».

ويعاني السجناء الأجانب المنحدرون من دول إفريقيا جنوب الصحراء، والذين «يكابدون انتهاكات أخرى خاصة، تقوم على التمييز على أساس اللون من طرف السجناء أنفسهم ومن طرف الإدارة أحيانا، بالإضافة إلى ضعف التواصل والاتصال بالعالم الخارجي، بل وانعدامه في بعض الحالات بسبب عائق اللغة وعدم التوفر على إمكانية الزيارة، خصوصا بالنسبة للأفارقة جنوب الصحراء، الذين لا يستطيعون الاتصال بسفارات بلدانهم، إما بسبب عدم التفات هذه الأخيرة إليهم بالرغم من إشعارها من طرف السلطات المغربية، أو بسبب عدم الإشعار بسبب المعيقات وعدم الاكتراث».

وقد رصد التقرير تمييزا آخر يطال معتقلي «السلفية الجهادية»، خاصة في ممارسة التعسف في الترحيل الإداري كوسيلة للتأديب.

الخلوة للسجينات أيضا

حرص تقرير مجلس إدريس اليزمي عند تطرّقه إلى موضوع الخلوة، على التأكيد على مبدأ المساواة في الحقوق، ليقول إنها حق للسجناء والسجينات. ودعا المجلس إلى تقنين العمل بالخلوة التي تتيح حاليا لبعض السجناء الاستفادة من لقاءات حميمية مع زوجاتهم. كما شدّد التقرير على ضرورة إعمال مبدأ حماية النساء السجينات من كل تمييز، ومن كل عنف قائم على النوع، «مع اعتبار العنف الجنسي الذي قد يتعرضن له في أماكن الاحتجاز ضربا من ضروب التعذيب، مع وضع إجراءات ووسائل إثبات جديرة بضمان حماية النساء ووقايتهن من كل عنف أو تمييز».

Dans son rapport sur la situation dans les prisons et des prisonniers

Le CNDH constate la persistance d'exactions et appelle à privilégier la sécurité des détenus

Les femmes pâtissent davantage de traitements cruels et de comportements dégradants

Le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) «note avec satisfaction les efforts déployés par la Délégation générale de l'administration pénitentiaire et de la réinsertion en matière de réaménagement, de construction des établissements pénitentiaires et de lutte contre la corruption», tout en appelant à privilégier la sécurité des détenus.

LIRE EN PAGE 2

Dans son rapport sur la situation dans les prisons et des prisonniers

Le CNDH constate la persistance d'exactions et appelle à privilégier la sécurité des détenus

Les femmes pâtissent davantage de traitements cruels et de comportements dégradants

Le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) "note avec satisfaction les efforts déployés par la Délégation générale de l'administration pénitentiaire et de la réinsertion en matière de réaménagement, de construction des établissements pénitentiaires et de lutte contre la corruption", tout en appelant à privilégier la sécurité des détenus.

Dans un rapport thématique sur la situation dans les prisons et des prisonniers, présenté lors d'une conférence de presse mardi à Rabat, le Conseil constate, que "la Délégation privilégie la politique sécuritaire au détriment de la sécurité des détenus, et le recours excessif aux mesures disciplinaires, en l'absence ou en l'insuffisance d'un contrôle effectif et régulier par les mécanismes administratifs et judiciaires de contrôle".

Intitulé "La crise des prisons, une responsabilité partagée : 100 recommandations pour la protection des droits des détenus", le document a constaté, en outre, "la persistance d'exactions à l'encontre des détenus commises par le personnel des prisons visitées, ce qui constitue une violation des lois régissant les établissements pénitentiaires et de toutes les conventions pertinentes qui considèrent de tels agissements comme des formes de traitements cruels, inhumains ou dégradant".

Le rapport insiste également sur "la rareté des enquêtes au sujet des plaintes déposées à l'encontre des personnels, y compris le personnel sanitaire, ou au sujet des violations relatées par la presse et les associations, le non-respect de la progressivité lors de l'adoption des sanctions disciplinaires".

"En dépit des avancées de la législation pénale, la non application de certaines dispositions juridiques ou leur application sans une supervision effective par les mécanismes de contrôle judiciaire du ministère de la Justice, portent atteinte aux droits des détenus toutes catégories confondues", fait observer encore le rapport.

Sur le plan de la justice des mineurs, le Conseil relève que l'ensemble des acteurs conviennent que les dispositions de la Convention des droits de l'enfant et les principes directeurs pertinents ont été pris en compte dans le Code de procédure pénale, privilégiant ainsi l'approche protectrice des droits des mineurs en conflit avec la loi.

Le Conseil a émis, toutefois, plusieurs remarques à ce sujet comme celles portant sur "la non existence d'une police des mineurs et de lieux de garde à vue ad hoc, la non existence de substituts du procureur du Roi spécialisés dans la justice des mineurs, le manque de moyens humains et matériels à même de garantir qu'aucun préjudice ne soit causé aux mineurs en garde à vue ou la non information des parents dans certains cas des dispositions prises".

Concernant d'autres groupes vulnérables, le rapport a constaté que "les femmes pâtissent davantage, pour des considérations d'ordre socioculturel, de traitements cruels et de comportements dégradants (insultes, humiliations), aussi bien dans les postes de police que dans les prisons".

Au niveau des dysfonctionnements législatifs, le rapport a noté que la construction de nouvelles prisons ou l'augmentation des capacités d'accueil des établissements existants "ne peuvent constituer à elles seules une solution efficace et pertinente".

Il s'agit aussi, plaide la même source, "de réformer la politique pénale et toutes les mesures qui l'accompagnent", soulignant que l'une des principales problématiques qui caractérisent les établissements pénitentiaires est "le phénomène du surpeuplement qui contribue à la survenance de violations graves qui touchent essentiellement les prestations, la santé, l'hygiène, l'alimentation et la sécurité d'un côté et la réhabilitation des détenus d'un autre".

S'exprimant à lors d'une conférence de presse à l'occasion de la présentation du rapport, le président du CNDH, M. Driss El Yazami, a indiqué que le Conseil a veillé, dans l'élaboration de ce rapport, à s'arrêter, de manière objective et précise, sur les possibles violations des droits des détenus et leurs causes directes et indirectes.

Le rapport, poursuit-il, a présenté des recommandations qui concernent la mise en œuvre de mesures législatives et administratives préventives et pratiques pour remédier aux problématiques constatées.

Pour élaborer ce rapport thématique, le deuxième du genre publié par le CNDH après celui sur "la santé mentale et les droits de l'Homme", une équipe du Conseil a effectué, du 31 janvier au 19 juin 2012, des visites à 15 établissements pénitentiaires répartis à travers le Royaume, les commissions régionales des droits de l'Homme ayant poursuivi les visites aux autres prisons.

Le rapport comprend les conclusions et les recommandations du CNDH concernant la gestion et le fonctionnement des établissements pénitentiaires, l'application des lois et des procédures, la justice des mineurs, les femmes détenues, les détenus atteints de maladies mentales, les personnes en situation de handicap, les détenus étrangers, les toxicomanes, et les personnes atteintes de maladies chroniques, ainsi que les dysfonctionnements législatifs et budgétaires.

من توصيات المجلس الوطني لحقوق الإنسان

وزارة العدل والحريات معنية بترشيد الاعتقال الاحتياطي وسن عقوبات بديلة

وزارة العدل والحريات المعني الأول بإصلاح أوضاع السجون والسجناء وجعلها في قلب القضايا الكبرى التي يتناولها الحوار الوطني لإصلاح العدالة ... تلك كانت أهم الخلاصات التي وقف عندها المجلس الوطني لحقوق الإنسان وهو يشخص الاختلالات التشريعية المصاحبة لإشكالية الاعتقال ببلادنا ..ويرى المجلس أن بناء السجون أو الزيادة في طاقتها الاستيعابية لا يمكن أن يكون حلا مناسبا لإصلاح وضعية السجناء ، بل يحتاج الأمر إلى إصلاح منظومة السياسة الجنائية وكل التدابير المواكبة لها ، إذ أن من أبرز الإشكاليات التي تعاني منها المؤسسات السجنية هي ظاهرة الاكتظاظ التي تشكل أساسا للعديد من الانتهاكات الخطيرة التي تطال مجال الخدمات من صحة ونظافة وتغذية وأمن ..وتوقف المجلس الوطني لحقوق الإنسان عند الاختلالات ذات الصلة بتطبيق قانون المسطرة الجنائية، ومنها محدودية وعدم فعالية الدور المنوط بقاضي تنفيذ العقوبات ، وصعوبة حصول المكرهين على شهادة تثبت عوزهم والتي تعفيهم من تنفيذ مدة الإكراه البدني.

وسجل المجلس الوطني لحقوق الإنسان عدم تطبيق بعض المقتضيات القانونية أو سوء تدبيرها وتنفيذها في غياب رقابة حقيقية، ومتابعة فعالة من طرف أجهزة الرقابة القضائية التابعة لوزارة العدل والحريات، والرقابة الإدارية المتمثلة في اللجان الإقليمية مما يؤدي إلى المساس بحقوق السجناء والسجينات بمختلف فئاتهم.

واستعرض المجلس في هذا الصدد مجموعة من الملاحظات، منها الاستعمال المفرط للاعتقال الاحتياطي مما يساهم في الاكتظاظ ، والبطء في إصدار الأحكام مما يعد مساسا بضمانات المحاكمة العادلة ، ناهيك عن عدم تفعيل المقتضيات القانونية المتعلقة بالإفراج المقيد بشروط مع صعوبة تحديد الجهة المسؤولة عن تنفيذ هذه المقتضيات ، فضلا عن عدم الاستجابة لمعظم الطلبات المقدمة بها الخصوص ، وعدم تفعيل مسطرة الصلح المنصوص عليها في قانون المسطرة الجنائية والتي تهم الجرائم المعاقب عليها بسنتين وأقل أو بغرامة لا تتجاوز في حدها الأقصى 5000 درهم ، حيث يوجد 14522 سجينا محكوما بسنة فاقل ومنهم 9228 محكوما بستة أشهر فاقل إلى حدود 30 ابريل 2012 ..

المجلس الوطني لحقوق الإنسان سجل كذلك عدم إعمال آليات الرقابة القضائية على المؤسسات السجنية من طرف رئيس الغرفة الجنحية، أو من ينوب عنه مرة كل ثلاثة أشهر على الأقل وذلك للتحقق من حالة المتهمين الموجودين في حالة اعتقال احتياطي ومبررات اعتقالهم مع إمكانية توجيه توصيات بهذا الخصوص لقاضي التحقيق..

ودعا المجلس الوطني لحقوق الإنسان، في ختام توصياته المرفوعة إلى وزارة العدل والحريات، إلى ترشيد الاعتقال الاحتياطي بحكم أن آلاف المعتقلين الاحتياطيين يتم الإفراج عنهم سنويا إما بإصدار أحكام بالبراءة أو بعقوبة حبسية موقوفة التنفيذ أو بقرار عدم المتابعة ..وإعمال مسطرة الصلح كما هي معمول بها في قانون المسطرة الجنائية، والحد من الحكم بالعقوبات القصيرة واستبدالها بالموقوف أو الغرامة في انتظار سن عقوبات بديلة وفعالة ..كما أكد المجلس على تسريع البت في قضايا المعتقلين الاحتياطيين سواء أمام قضاة التحقيق أو قضاة الحكم بكل درجاته ..مع تفعيل الآليات القانونية التي تمكن من الإفراج المقيد بشروط أو العفو للمعتقلين المتميزين بحسن السلوك، أو الذين قضوا ثلثي العقوبة والبالغ عددهم 17939 سنة 2011 أو الأشخاص المسنين أو المحكومين بأقل من ستة أشهر أو الأشخاص المصابين بأمراض مزمنة ..

منير الشرقي

حقوق الإنسان: كعب أخيل في الجسم الوطني

تشير كل الدلائل الى أن المغرب سيعاني، في مستقبله ومصيره، من معضلة حقوق الإنسان، ليس على مستوى وضعه الداخلي فحسب، بل أيضا على مستوى صورته الخارجية، بما يترتب عن ذلك من آثار خطيرة، ستكون لها تداعيات على قضية وحدته الترابية، خاصة وأن حصان طروادة الذي يحاول الخصوم استعماله، هو هذه القضية بالذات.

وبغض النظر عن شرعية استعمال هذه المعضلة، من طرف خصوم لا علاقة لهم بمبادئ حقوق الإنسان، فإن الدعاية التي يروجونها تعتمد على صورة سلبية، راكمها المغرب، منذ الستينات، كانت أجهزة أوفقير تصول فيها وتجول، وواصل مسلسل القمع، جلادون معروفون، مازال البعض منهم حيا يرزق، بل ما زال منهم من يتحمل المسؤولية في الأجهزة الأمنية، إلى يومنا هذا.

ولم يتوقف هذا العبث، رغم كل المجهودات المبذولة، سواء من خلال إنشاء المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان، في عهد الملك الراحل الحسن الثاني، أو من خلال مواصلة هذه الصيرورة من طرف الملك محمد السادس، الذي عمل على تطوير هذه التجربة عبر المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

ويعرف كل متتبع للوضع السياسي في المغرب، أن من بين أولويات ما سمي «بالعهد الجديد»، كان هو معالجة جروح الماضي، وطي صفحة مخلفات سنوات الرصاص، غير أن هذا المجهود لم يتواصل الى نهايته، ومازالت المنظمات الحقوقية تطالب، بدون جدوى، لحد الآن، بتفعيل توصيات هيأة الإنصاف والمصالحة.

تعرضت العلاقات الخارجية للمغرب، في السنوات الأخيرة لضغوطات قوية، بسبب مشكلة حقوق الإنسان، ولم تتمكن أية حكومة من الدفاع الجدي عما يسمى « بمكتسبات المغرب»، في هذا المجال، لأنها لا تتحكم في صيرورته، ولأن العقيدة التي تتحكم في المسؤولين عن هذا الملف، لم تتغير منذ الستينات.

وقد أكدت التغييرات، التي رافقت ما سمي «بالربيع العربي»، أن الأجهزة الأمنية وما اصطلح عليه بمباحث أمن الدولة أو البوليس السياسي، كانت من الأسباب المباشرة في سقوط عدد من الأنظمة، لأن أساليبها العتيقة التي تحتقر الكل، والمنهج القمعي في تعاملها مع مختلف قوى المجتمع، ساهم الى حد كبير في القضاء على ديكتاتوريات وأنظمة شمولية.

كان الحكام الذين انهارت أنظمتهم، يعتقدون أنهم سيستمرون في كراسيهم، فقط لأنهم يتوفرون على أجهزة بوليسية قوية، وأن هذه الأجهزة قادرة على أن تتجسس على كل شيء، ابتداء من المعارضين، مرورا بالمثقفين والصحافيين والفنانين، وانتهاء بكبار رجالات الدولة، وبالأجهزة الأخرى نفسها... وقد جربت أجهزة هذه الأنظمة المنهارة كل الأساليب، فبالإضافة لاستعمال أساليب تقليدية، من اغتيال واختطاف وتعذيب واعتقال... فإنها لجأت أيضا لأساليب «حديثة»، مثل تلغيم منظمات المجتمع المدني، وتقسيم الأحزاب السياسية، بل وخلق تنظيمات سياسية مرتبطة بها، وشراء الذمم، سواء بالنسبة للسياسيين أو النقابيين أو الصحافيين وغيرهم من الفئات التي لها تأثير في المجتمع. كما خلقت صحافة «حرة»، موالية لها، وأوكلت إليها مهمة مهاجمة المعارضين والخصوم السياسيين والحقوقيين، وتمييع الساحة عن طريق السب والقذف ونشر الإشاعة والسخرية من المثقفين والفنانين والكتاب ومناضلي حقوق الإنسان والنقابيين...

لكن كل هذا لم ينفع. فقد انهارت هذه الأنظمة، وانفضحت معها أساليب هذه الأجهزة، وتأكد أن المراهنة على هذه «العقيدة الأمنية»، لا يمكن أن تشكل استراتيجية ناجحة، على المدى الطويل.

ومن المؤكد أن هناك في المغرب من يراهن على مثل هذه المنهجية، مستعملا المنهج الأوفقيري، الذي اعتمد على تبخيس السياسة والسياسيين والمثقفين والمناضلين والنقابيين والحقوقيين، أي المنهج الفاشي، الذي يهدف إلى خلق الفراغ، لصالح أجهزة الدولة.

وبالإضافة إلى ما يشكله المشروع البوليسي من خطر على الوضع الداخلي، فإن خطره مضاعف على الصورة الخارجية للمغرب، لأن بلادنا تواجه تحديا، لا تواجهه الكثير من البلدان، ويتمثل في مواصلة الكفاح لاستكمال الوحدة الترابية.

فكل الأخطاء والتجاوزات كانت لصالح الخصوم، الذين يركبون الآن حصان حقوق الإنسان، لقلب موازين القوى في قضية الصحراء، وخلق حالة من الفوضى في المنطقة، وتحويلها الى بؤرة توتر ومواجهات، قد تهدد استقرار الوضع، وتستعمل كذريعة لتبرير التدخل الدولي.

إن السلطات المغربية والقوى السياسية، مطالبة بأن تعمل جادة لتجاوز هذا الوضع، أي بإعادة النظر الشاملة في مقاربة الدولة لهذا الملف، لأنه يشكل كعبا أخيل في الجسم الوطني، أي نقطة ضعف حقيقية تهدد استقرار ومصير البلاد.

يونس مجاهد

Prisons marocaines

Le CNDH dénonce les traitements inhumains

La gestion et le fonctionnement des établissements pénitentiaires au Maroc sont marqués par le recours excessif à des mesures disciplinaires et ce en l'absence ou en l'insuffisance d'un contrôle effectif et régulier par les mécanismes administratifs et judiciaires ad hoc.

Selon un rapport, présenté mardi à Rabat à la presse par le Conseil national des droits de l'homme (CNDH), ces pratiques s'inscrivent dans le cadre de la stratégie poursuivie par la Délégation générale des l'Administration pénitentiaire et de la réinsertion, laquelle privilégie la politique sécuritaire au détriment de la sécurité des détenus. Suite aux visites de terrain, aux rencontres effectuées et aux séances d'audition des détenu(e)s, le CNDH fait état dans son rapport thématique de la persistance d'exactions à l'encontre des détenus commises par le personnel des prisons visitées, ce qui constitue une violation des lois régissant les établissements pénitentiaires et de toutes les conventions pertinentes qui considèrent de tels agissements comme des formes de traitements cruels, inhumains ou dégradants. Ces violations se manifestent par des coups portés aux moyens de bâtons et de tuyaux, la suspension sur des portes à l'aide de menottes, les coups administrés sur la plante des pieds (FALAQA), les gifles, les pincements à l'aide d'aiguilles, les brûlures, les coups de pied, le déshabillage forcé des détenus au vu et au su des autres prisonniers, les insultes et l'utilisation d'expressions malveillantes et dégradantes portant atteinte à la dignité humaine des détenus. Ces exactions ont été observées dans la plupart des prisons visitées, avec une prévalence et une intensité qui diffèrent d'une prison à une autre, à l'exception des prisons d'Inezgane et de Dakhla où seuls des cas isolés ont été enregistrés.

Le rapport du CNDH fait également état d'excès dans le recours au pouvoir discrétionnaire lors de l'interprétation des faits et gestes des détenu(e)s qualifiés comme portant atteinte à la sécurité de l'établissement, les privant ainsi de certains droits. L'alimentation apportée par les familles des détenus est ainsi parfois refusée ou détruite. De même des punitions collectives sont parfois décidées en cas de révolte ou de présentation par des détenus de doléances collectives.

M'Barek Tafsi

(Suite en P.2)

Prisons marocaines

Le CNDH dénonce les traitements inhumains

(Suite de la page 1)

Des abus dans le recours au transfert administratif comme mesure disciplinaire à l'encontre de détenus (notamment de la Salafiya Jihadiya) ont été relevés, ajoute le rapport, qui dénonce la rareté des enquêtes au sujet des plaintes déposées à l'encontre des personnels, y compris le personnel sanitaire, ou au sujet des violations relatées par la presse et les associations.

Le CNDH s'insurge aussi contre le non respect de la progressivité lors de l'adoption des sanctions disciplinaires conformément au principe de la proportionnalité de l'infraction et de la mesure disciplinaire, et le placement des détenus dans des cellules disciplinaires avec l'application de la durée maximale pour certains d'entre eux ainsi que contre l'absence de procédure de contrôle et d'inspection efficaces à même de mettre fin aux différentes manifestations de corruption qui caractérisent certains établissements, bien qu'à des degrés différents.

Au terme de ses investigations, le CNDH signale aussi l'absence d'une approche inclusive dans la gestion des prestations et des programmes d'éducation et de formation des détenus.

Le CNDH souligne par ailleurs qu'en dépit des avancées de la législation pénale, la non-application de certaines dispositions juridiques ou leur application sans une supervision effective par les mécanismes de contrôle judiciaire du ministère de la Justice, porte atteinte aux droits des détenus, toutes catégories confondues.

A ce propos, le CNDH fait remarquer que le recours excessif à la détention provisoire est la première cause du surpeuplement des prisons marocaines.

Le rapport du CNDH s'en prend de même à la lenteur des procès, laquelle constitue une atteinte aux garanties du procès équitable prévues par la loi et à la non-application des dispositions légales relatives à la libération conditionnelle (articles 622 à 632 du code de procédure pénale), aggravée par la difficulté d'identifier l'instance chargée de l'application de ces dispositions, ainsi que la non-satisfaction de la majorité des demandes formulées à cet égard (deux libérations conditionnelles en 2011).

Le rapport fait en outre état de la non-mise en œuvre de la procédure de conciliation prévue à l'article 41 de code de procédure pénale, qui concerne des délits passibles d'une peine de deux ans au plus ou d'une amende ne dépassant pas 50.000 DH. Ainsi, au 30 avril 2012, l'on comptait quelque 14.522 détenus condamnés à une peine d'un an au plus, dont 9.228 condamnés à six mois au plus.

Le rapport s'arrête de même sur nombre d'autres insuffisances dont la non-effectivité du contrôle judiciaire, pourtant prévu par la loi.

Le CNDH a cependant noté avec satisfaction les efforts déployés par la Délégation générale de l'administration pénitentiaire et de la réinsertion en matière de réaménagement, de construction des établissements pénitentiaires et de lutte contre la corruption.

Au niveau de la justice des mineurs, le rapport du CNDH indique que l'ensemble des acteurs conviennent que les dispositions de la Convention des droits de l'enfant et les principes directeurs pertinents ont été pris en compte dans le Code de procédure pénale, privilégiant ainsi l'approche protectrice des droits des mineurs en conflit avec la loi.

Le Conseil a émis, toutefois, plusieurs remarques relatives à la non-existence d'une police des mineurs et de lieux de garde à vue ad hoc (le mineur est souvent maintenu en garde à vue dans les postes de police), à la non-existence de substituts du procureur du Roi spécialisés dans la justice des mineurs et au manque de moyens humains et matériels à même de garantir qu'aucun préjudice ne soit causé aux mineurs en garde à vue (alimentation, soins de santé, assistance psychologique et sociale…).

S'agissant des groupes vulnérables, le rapport avance que les femmes pâtissent davantage pour des considérations d'ordre socioculturel, de traitements cruels et de comportements dégradants (insultes, humiliations), aussi bien dans les postes de police que dans les prisons. Les détenues incarcérées pour des affaires de mœurs sont particulièrement visées par certaines surveillantes, note le rapport, qui relève une série d'insuffisances et de dysfonctionnements concernant aussi la détention des personnes atteintes de maladies mentales et de celles en situation de handicap.

Et le rapport de souligner que la construction de nouvelles prisons et l'augmentation des capacités d'accueil des établissements existants ne peuvent constituer à elle seules une solution efficace et pertinente à la crise des prisons marocaines.

Pour les auteurs du rapport, il est nécessaire de procéder à une réforme de la politique pénale et de tout l'arsenal juridique l'accompagnant.

Selon le rapport, le plus grand problème des prisons marocaines réside dans leur surpeuplement, qui contribue à la survenance de violations graves touchant essentiellement toutes les prestations, la santé, l'hygiène, l'alimentation, la sécurité outre la réhabilitation des détenus.

Pour redresser la situation, le CNDH a recommandé la mise en œuvre du contrôle dévolu au Parlement par la législation, des missions d'information et d'enquête et l'interpellation en vue d'améliorer les lois et garantir leur harmonisation avec les normes internationales pertinentes. Il a appelé aussi à activer le rôle de la commission prévue par le dernier alinéa de l'article 2 du dahir du 29 avril 2008 pour améliorer la gestion des établissements pénitentiaires.

Il est également nécessaire, estime le CNDH, de lancer à moyen et long termes un dialogue national sur la situation dans les prisons par l'organisation d'un colloque auquel prendront part tous les acteurs, gouvernementaux et non gouvernementaux, en vue de procéder à un diagnostic partagé de la situation des établissements pénitentiaires et élaborer des propositions de réforme des prisons et des centres de réforme et d'éducation des mineurs.

Le CNDH a renouvelé aussi son appel pour mettre en œuvre les recommandations de l'Instance équité et réconciliation relatives à la ratification du deuxième protocole facultatif au pacte international relatif aux droits civils et politiques visant à abolir la peine de mort.

Le CNDH a appelé aussi les autorités à activer le processus de ratification du protocole facultatif à la Convention internationale contre la torture, ainsi que le processus de création d'un mécanisme indépendant pour la prévention de la torture.

M'Barek Tafsi

Situation dans les prisons

Les constats alarmants du CNDH... !

L'administration pénitentiaire du Royaume est au devant de la scène publique. En effet, après le rapport des Parlementaires suivi de celui d'ONGs, voilà un nouveau rapport, non moins accablant supervisé cette fois-ci par le CNDH. Et pour ce dernier comme pour les autres, le constat est le même : l'urgence de revoir la politique incarnérale. Idem pour la politique pénale.

Plus précis que son collègue Driss El Yazami, Mohamed Sebbar, SG du CNDH, estime que les établissements pénitentiaires ont besoin d'un considérable effort d'humanisation de leur gestion. Catégorique, l'ex-chef du Forum Justice et Vérité de feu Driss Benzekri, souligne avec force que le seuil de l'intolérable est désormais atteint, pointant du doigt la Délégation de l'ex-patron de la Sûreté nationale Benhachem qui privilégierait le sécuritaire au détriment de la sécurité des détenus. Idem pour le recours excessif aux mesures disciplinaires, en l'absence ou en l'insuffisance d'un suivi effectif et régulier par les mécanismes administratifs et judiciaires et de contrôle compétents. L'exemple le plus flagrant à ses yeux est celui de la prison Ain Qadous de Fès qui ne répond plus à aucun critère d'incarcération moderne et humain. Dans ses 100 recommandations, le CNDH appelle donc à la fermeture immédiate de cet établissement.

Benhachem dans le collimateur !

Ce rapport du CNDH sur la situation dans les prisons et des prisonniers institué "La crise des prisons, une responsabilité partagée : 100 recommandations pour la protection des droits des détenus", vient nous renseigner sur une réalité amère: le dysfonctionnement de notre système incarcéral. Le même rapport va encore plus loin pour en déduire que la situation aujourd'hui est chaotique. Et c'est le CNDH, une organisation institutionnelle qui le reconnaît ! Ainsi, le rapport des amis d'El Yazami et Sebbar constate que "la persistance d'exactions à l'encontre des détenus commises par le personnel des prisons visitées, ce qui constitue une violation des lois régissant les établissements pénitentiaires et de toutes les conventions pertinentes qui considèrent de tels agissements comme des formes de traitements cruels, inhumains ou dégradant". Le rapport insiste également sur "la rareté des enquêtes au sujet des plaintes déposées à l'encontre des personnels, y compris le personnel sanitaire, ou au sujet des violations relatées par la presse et les associations, le non-respect de la progressivité lors de l'adoption des sanctions disciplinaires". "En dépit des avancées de la législation pénale, la non-application de certaines dispositions juridiques ou leur application sans une supervision effective par les mécanismes de contrôle judiciaire du ministère de la Justice, portent atteinte aux droits des détenus toutes catégories confondues", fait observer encore le rapport.

Au niveau des dysfonctionnements législatifs, le rapport a noté que la construction de nouvelles prisons ou l'augmentation des capacités d'accueil des établissements existants "ne peuvent constituer à elles seules une solution efficace et pertinente". Il s'agit aussi, plaide la même source, "de réformer la politique pénale et toutes les mesures qui l'accompagnent", soulignant que l'une des principales problématiques qui caractérisent les établissements pénitentiaires est "le phénomène du surpeuplement qui contribue à la survenance de violations graves qui touchent essentiellement les prestations, la santé, l'hygiène, l'alimentation et la sécurité d'un côté et la réhabilitation des détenus d'un autre".

En conclusion, le rapport énumère 100 recommandations qui concernent la mise en œuvre de mesures législatives et administratives préventives et pratiques pour remédier aux problématiques constatés dont, entre autre, la gestion et le fonctionnement des établissements pénitentiaires, l'application des lois et des procédures, la justice des mineurs, les femmes détenues, les détenus atteints de maladies mentales, les personnes en situation de handicap, les détenus étrangers, les toxicomanes, et les personnes atteintes de maladies chroniques, ainsi que les dysfonctionnements législatifs et budgétaires.

Hafid Benhachem, un vieux de la vielle des arcanes du Makhzen, aura-t-il encore la force pour y répondre... comme il se doit ?

H.Z

A propos des mineurs et des femmes...

Sur le plan de la justice des mineurs, le Conseil relève que l'ensemble des acteurs conviennent que les dispositions de la Convention des droits de l'enfant et les principes directeurs pertinents ont été pris en compte dans le Code de procédure pénale, privilégiant ainsi l'approche protectrice des droits des mineurs en conflit avec la loi. Le Conseil a émis, toutefois, plusieurs remarques à ce sujet comme celles portant sur "la non existence d'une police des mineurs et de lieux de garde à vue ad hoc, la non existence de substituts du procureur du Roi spécialisés dans la justice des mineurs, le manque de moyens humains et matériels à même de garantir qu'aucun préjudice ne soit causé aux mineurs en garde à vue ou la non information des parents dans certains cas des dispositions prises". Concernant d'autres groupes vulnérables, le rapport a constaté que "les femmes pâtissent davantage, pour des considérations d'ordre socio-culturel, de traitements cruels et de comportements dégradants (insultes, humiliations), aussi bien dans les postes de police que dans les prisons".

مع الحدث

ماذا بعد تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان عن وضعية السجون؟

● بلال التليدي

لم تعد سياسة التعتيم عن الحقائق ممكنة اليوم، كما لم يعد متصورا أن تستمر السياسات البائدة في تدبير المؤسسات السجنية، فبعد تقرير اللجنة البرلمانية الاستطلاعية الذي رسم صورة جد قاتمة عن أوضاع السجون في المغرب، جاء التقرير الموضوعاتي الذي عرضه المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الندوة الصحفية التي نظمها بالرباط الثلاثاء الماضي، ليؤكد نفس الصورة، ويسجل استمرار سياسة سوء المعاملة والانتهاكات البليغة لحقوق السجين واستمرار استخدام التعذيب بألوان مختلفة وانتهاك بعض موظفي السجون للقوانين المنظمة للمؤسسة السجنية والصكوك الدولية ذات الصلة، هذا فضلا عن تسجيله لاستمرار ظاهرة الاكتظاظ والتجارة في الممنوعات، ووقف التقرير أيضا على وجود أماكن لتعذيب السجناء في بعض المؤسسات السجنية والتعسف في استعمال الترحيل الإداري كوسيلة للتأديب في مواجهة المعتقلين.

نحن اليوم أمام تقريرين رسميين، الأول صادر عن لجنة برلمانية، والثاني عن مؤسسة رسمية تعنى بحماية حقوق المواطنين وحرياتهم وترجمة التزامات المغرب الدولية بهذا الخصوص، وهما معا، يرسمان نفس الصورة، هذا دون أن يصدر عن المندوبية السامية للسجون وإعادة الإدماج أي نفي أو تكذيب أو مجرد اعتراض عن بعض ما ورد في هذين التقريرين.

بين تاريخ صدور التقرير الأول والثاني، ركز خطاب المندوبية السامية للسجون وإعادة الإدماج على محورين اثنين، يرتبط الأول بالجهود التي تبذلها الإدارة لإصلاح وترميم البنايات السجنية وتشييد أخرى للتقليص من ظاهرة الاكتظاظ، وارتبط الثاني بتوعد المدراء الجهويين والمحليين للمؤسسات السجنية بالملاحقة القضائية في حال ثبوت ضلوعهم في أي من الاختلالات أو الانتهاكات التي تقع داخل المؤسسة السجنية. لكن، باستثناء مجهودات انصرفت إلى إدخال إصلاحات محدودة على البنيات والتجهيزات، استمرت نفس السياسة الأمنية داخل السجون، وأنتجت نفس الممارسات التي تسيء إلى سمعة المغرب الحقوقية لاسيما ما يرتبط بممارسة التعذيب واستعمال الوسائل المهينة لكرامة الإنسان، هذا في ظل غياب كامل لأي مقاربة إدماجية في التعاطي مع الخدمات وبرامج التربية والتكوين.

معنى ذلك، أن التهديد الذي توعد به السيد المندوب السامي حفيظ بنهاشم المسؤولين عن المؤسسات السجنية، والقرارات التي أصدرها في حق بعض المتورطين، لم تكن ذات أثر يذكر، وأن الفساد الذي تعيشه المؤسسات السجنية، هو أكبر من أن تقضي عليه مجرد قرارات تأديبية، إذ أن تحقيق المساواة في التعامل مع السجناء والسجينات وعدم التمييز بينهم، والتوقف عن استعمال العنف ضدهم، والامتناع عن استعمال وسائل الضغط والتعذيب، واحترام مسطرة تقديم الشكايات والتظلمات بسبب سوء المعاملة أو التعذيب التي يتقدم بها المعتقلون، ومحاربة كل الممارسات غير السليمة من ابتزاز ورشوة وتهديد، والتي يعاني منها السجناء والسجينات مقابل الاستفادة من الحقوق التي أقرها لهم القانون، وكذا تسهيل ولوج جمعيات المجتمع المدني إلى المؤسسة السجنية وتوسيع الشراكة معهم، والإسهام في تأهيل القدرات البشرية المشرفة بشكل مباشر على تسيير المؤسسات السجنية، وغيرها من التوصيات التي أوصى بها المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وسبق تقرير اللجنة البرلمانية أن أكد عليها أو على بعضها، كل هذه التوصيات، لا يمكن أن يكون لها أي معنى ما لم تنخرط المؤسسة السجنية بشكل عميق في مسار الإصلاح وتقطع مع العقلية الأمنية التي تدير بها السجون.

لقد أثبتت المعطيات الرقمية التي توفرها وزارة العدل أن ظاهرة العود إلى الجريمة في استمرار جد مطرد، كما تواضعت آراء العديد من المحللين على أن السبب في ذلك يعود إلى غياب البعد التأهيلي الإدماجي داخل المؤسسة السجنية، واليوم، وطبقا للتقارير المتوفرة عن السجون، يتأكد بالملموس أن سياسة التعذيب والانتقام من السجناء وهدر كرامتهم ومقابلة حصولهم على حقوقهم القانونية بألوان من الممارسات الفاسدة، لا يضر فقط بسمعة المغرب الحقوقية في الداخل والخارج، ولكنه يوسع دائرة الإجرام، ويولد جيشا من المجرمين الذين لا يمكن أن نتصور إلى أي حد يمكن أن يذهب بهم إجرامهم.

المطلوب اليوم من كافة المتدخلين المعنيين بإصلاح أوضاع السجون وحماية حقوق الإنسان وفي مقدمتهم رئاسة الحكومة، وكذا المدافعين عن المقاربة الاندماجية الشاملة من مكونات المجتمع المدني، أن تتحرك بشكل عاجل لإيقاف هذا النزيف وتغيير الصورة القاتمة عن وضعية السجون في المغرب، والمساهمة في إعادة الوظيفة التأهيلية والإدماجية للسجون.

تجاوزات غير إنسانية تسود بالسجون المغربية

مجلس حقوق الإنسان

ويجب وقفها في الحال باراكا من الهضرة بغينا حلول

□ «اليزمي يقر باستمرار التعذيب في السجون»

«الصباح»

■ المصيبة هي البلاد تولي سجن كبير.. شي كيعذب شي..

نتا بركم وأنا نفهم

«التعذيب بـ «الفلقة» والكي والتجريد من الملابس موجود في سجون بنهاشم»

■ أخبار اليوم المغربية

VITAMINEDZ
Source d'énergie locale

LE DROIT DE SAVOIR, LE DEVOIR D'INFORMER
LIBERTE
QUOTIDIEN NATIONAL D'INFORMATION

Un organisme officiel détaille les traitements inhumains dans les prisons

L'enfer des geôles de Mohammed VI

01/11/2012

Prenant son courage à deux mains, le CNDH au Maroc a reconnu, dans un rapport rendu public mardi, le traitement dégradant réservé aux détenus dans les prisons du royaume.

Les détenus des prisons marocaines subissent des traitements inhumains. C'est la conclusion à laquelle a abouti le Conseil national des droits de l'homme (CNDH) du Maroc, un organisme officiel, dont les membres sont nommés par le roi Mohammed VI.

Cette instance a reconnu dans un rapport rendu public mardi la persistance d'exactions à l'encontre des détenus qui subissent dans les prisons du Maroc des "traitements cruels, inhumains ou dégradants". "Ces traitements sont cruels, inhumains ou dégradants dans la plupart des prisons visitées", a indiqué le rapport du CNDH, qui précise que "ces exactions ont été observées avec une prévalence et une intensité qui diffère d'une prison à l'autre".

Détaillant, les traitements réservés aux prisonniers, le rapport du CNDH, qui a nécessité cinq mois d'enquête dans plusieurs prisons du Maroc, indique que "ces violations se manifestent par des coups portés aux moyens de bâtons et de tuyaux, la suspension sur des portes à l'aide de menottes, les coups administrés sur la plante des pieds (falaqa), les gifles, les pincements à l'aide d'aiguilles, les brûlures, le déshabillage forcé des détenus (...), les insultes et l'utilisation d'expressions malveillantes et dégradantes portant atteinte à la dignité humaine des détenus".

Les détenus étrangers n'échappent pas à ces violations selon le rapport, qui note qu'ils "sont victimes d'autres violations fondées sur la discrimination en raison de la couleur, de la part des détenus et parfois de la part de l'administration". Quant aux femmes détenues, elles sont classées dans les "groupes vulnérables". Le CNDH a constaté que celles-ci subissaient des "traitements cruels et comportements dégradants", tels que les "insultes et les humiliations", aussi bien dans les postes de police que dans les prisons, ajoutant que celles incarcérées pour des affaires de mœurs étaient "particulièrement visées par certaines surveillantes". Pour ce qui est des femmes qui accouchent dans les prisons, la même source relève qu'à l'expiration du délai qui leur est accordé pour garder leurs enfants, et en l'absence de proches ou devant leur refus de les prendre en charge, elles sont "contraintes de les abandonner à des tiers qui les exploitent, dans certains cas, dans la mendicité ou les placent dans des orphelinats". Le document du CNDH constate aussi "la rareté des enquêtes au sujet des plaintes déposées à l'encontre des personnels, y compris sanitaire, ou au sujet des violations relatées par la presse et les associations" et "l'absence de procédures de contrôle et d'inspection efficaces, à même de mettre fin aux différentes manifestations de corruption qui caractérisent certains établissement".

Le CNDH estime, par ailleurs, que "le recours excessif à la détention provisoire" constitue "la première cause du surpeuplement", et que la "lenteur des procès" est une "atteinte aux garanties du procès équitable prévues par la loi". Ce triste constat corrobore ce qui a été avancé par le rapporteur spécial des Nations unies sur la torture et autres traitements cruels, inhumains ou dégradants, l'Argentin Juan Mendez, en visite au Maroc et au Sahara occidental (11-22 septembre).

Il avait déclaré dans la capitale marocaine, à l'issue de sa mission, qu'il avait reçu des "témoignages crédibles faisant état de pressions physiques et mentales excessives sur des détenus au cours d'interrogatoires". "Bien que la pratique des traitements cruels persiste dans les affaires criminelles ordinaires, il ne devrait pas être surprenant que des actes équivalant à la torture soient commis à l'occasion d'événements particulièrement intenses, tels que des grandes manifestations, perçues comme une menace à la sécurité nationale, ou des actes de terrorisme", avait souligné M. Mendez. Le rapporteur de spécial de l'ONU a ajouté que "dans ces moments-là, l'on peut remarquer une augmentation des actes de tortures et de mauvais traitements pendant la détention et l'arrestation". Dans sa conclusion préliminaire, il avait mis en exergue le fait qu'il y avait "des informations crédibles faisant état de coups violents, infligés par coups de poing et de bâton, et de l'utilisation de décharges électriques et de brûlures de cigarette".

Il avait noté qu'il y avait des "allégations crédibles d'agression sexuelle et de menace de viol commis sur des victimes ou des membres de la famille de celles-ci et d'autres formes de mauvais traitements". "Un certain nombre de cas a été porté à mon attention où les lésions montrent le traitement qui constitue des actes de torture", a-t-il affirmé.

المجلس الوطني لحقوق الانسان يدعو إلى محاربة كل الممارسات التي يعاني منها السجناء

31 أكتوبر 2012

دعا المجلس الوطني لحقوق الانسان، امس الثلاثاء بالرباط، المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج إلى محاربة كل الممارسات غير السليمة التي يعاني منها السجناء والاستفادة من حقوق أقرها القانون".

وأوضح المجلس، في تقرير له حول وضعية السجون والسجناء تحت عنوان "أزمة السجون مسؤولية مشتركة: 100 توصية من أجل حماية حقوق السجينات والسجناء"، قدمه في ندوة صحفية، اليوم الثلاثاء بالرباط، أنه يتوجب على مندوبية السجون " محاربة كل الممارسات غير السليمة، من ابتزاز ورشوة وتهديد، التي يعاني منها السجناء والسجينات في مقابل الاستفادة من حقوق أقرها لهم القانون" من قبيل الزيارة واستعمال الهاتف والعلاج خارج السجن.

ودعا المجلس ، في إطار التوصيات الموجهة إلى المندوبية ، إلى تسهيل ولوج جمعيات المجتمع المدني الى المؤسسة السجنية وتوسيع الشراكة معها، واتخاذ تدابير خاصة لحماية بعض الفئات الهشة في صفوف السجناء.

كما دعاها إلى الأخذ بعين الاعتبار الولوجيات المخصصة للسجناء في وضعية إعاقة في تصاميم بناء المؤسسات السجنية الجديدة ، والقيام بالإصلاحات والترميمات الضرورية في السجون المترهلة وغير المصانة وكذا تعزيز الموارد البشرية والزيادة في عدد الأطباء وتوفير ما يكفي من الأدوية بالمؤسسات السجنية.

وبخصوص الموارد البشرية، تضمنت توصيات المجلس الوطني الموجهة الى المندوبية توفير الأطر الموظفة حسب معدل التأطير المعمول به دوليا بقياس حارس لكل 3 سجناء ، وتأهيل موظفي المؤسسات السجنية وتقوية قدراتهم في التكوين في مجال حقوق الانسان فضلا عن خلق تعويضات جزافية عن السكن الوظيفي لفائدة العاملين في المؤسسات السجنية الذين لا يتمتعون بالسكن الوظيفي.

وعلى مستوى الأنشطة الرياضية والترفيهية وممارسة الشعائر الدينية ، أوضح المجلس أنه يتعين على المندوبية ايلاء أهمية أكبر للأنشطة الاجتماعية والترفيهية والرياضية لفائدة النزلاء وتوفير فضاءات للعبادة بجميع المؤسسات السجنية.

وحث المجلس المندوبية على تشجيع مبادرات المجتمع المدني من أجل تنفيذ قوافل طبية لفائدة مرضى المؤسسات السجنية وقيام وزارة الصحة بحملات طبية تعقيمية لمكافحة الامراض الجلدية داعيا الى تنظيم حملات تحسيسية في اوساط السجناء حول خطورة الامراض المعدية.

وفي الجانب المتعلق بالتعليم والتكوين المهني، ذكر المجلس أنه يتوجب على المندوبية تعزيز التعاون مع وزارة التربية الوطنية ووزارة التشغيل والتكوين المهني ومؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء في مجال التربية والتكوين وكذا مع باقي الفاعلين المعنيين إلى جانب عدم تقييد الحق في التعليم والتكوين والقيام بحملات تحسيسية في أوساط النزلاء بهذا الشأن.

كما أعاد المجلس التأكيد على توصياته السابقة بشأن تحقيق المساواة في التعامل مع السجناء وإعمال مقتضيات المادتين 3 و 4 من المرسوم التطبيقي للقانون 23.98 ، مشددا على توصيته السابقة القاضية باحترام القانون وتمتيع جميع السجناء من الفترة المخصصة للتعرض لأشعة الشمس والفسحة يوميا.

كما حملت توصيات المجلس محاور تتعلق بعمل السجناء والنظافة والاستجمام ، والأغطية والأفرشة والألبسة ، والاتصال بالعالم الخارجي.

وبغرض إعداد هذا التقرير قام فريق المجلس الوطني لحقوق الإنسان بزيارة 15 مؤسسة سجنية موزعة على مختلف ربوع المملكة ، وذلك خلال الفترة ما بين 31 يناير و19 يونيو 2012.

واعتمد المجلس في إعداد هذا التقرير مقاربة تشاركية من خلال قيامه بزيارات للمؤسسات السجنية انطلاقا من منهجية تتلاءم مع تقنيات الزيارات المتعارف عليها دوليا، وكذا مقاربة حقوقية اعتمدت في مرجعيتها على كل الاتفاقيات الدولية والنصوص القانونية ذات الصلة بأوضاع السجون ووضعية السجناء.

ويتضمن التقرير 100 توصية تنقسم إلى شقين، الأول يخص المدى القريب ويتضمن توصيات مرفوعة إلى المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج ووزارة العدل والحريات وكل المتدخلين الأساسيين (البرلمان ووزارة الداخلية) ومنظمات المجتمع المدني، والشق الثاني يرتبط بالمدى البعيد يهم التحسيس وإثراء الفكر والحوار وتوفير الضمانات التشريعية الكفيلة بضمان حقوق السجينات والسجناء... بالإضافة إلى توصيات هامة أخرى من شأن تفعيلها النهوض بوضعية السجون والسجناء وحماية حقوقهم.

ويعد هذا ثاني تقرير موضوعاتي يصدره المجلس بعد تقريره المتعلق بالصحة النفسية وحقوق الانسان، وذلك في إطار الصلاحيات المنوطة بالمجلس، لاسيما تلك المتعلقة بزيارة أماكن الاحتجاز باعتبارها من بين أهم هذه الآليات التي تروم تعزيز مجال مراقبة أوضاع السجون وحماية حقوق السجناء.

وقال السيد إدريس اليزمي رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان في كلمة تقديمية للتقرير إن مؤسسته توخت في إعداد هذا التقرير الوقوف بشكل موضوعي ودقيق على الانتهاكات التي قد تمس حقوق السجناء وتحديد الأسباب المباشرة وغير المباشرة لوقوعها وتقديم توصيات بخصوص اتخاذ تدابير تشريعية وإدارية استباقية وتدابير عملية لمعالجة الإشكالات التي تمت معاينتها.

تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان يكشف مجموعة من الاختلالات داخل السجون

وقف المجلس الوطني لحقوق الإنسان على مجموعة من الاختلالات، التي تمس حقوق السجناء والسجينات داخل السجون المغربية، سواء على المستوى التشريعي، أو تدبير وتسيير المؤسسات السجنية، أو عدم تفعيل القوانين والمساطر المعمول بها وأسفرت الزيارات الميدانية لفريق العمل والمقابلات وجلسات الاستماع إلى السجناء في 15 مؤسسة سجنية، عن تسجيل استمرار مجموعة من التجاوزات من طرف بعض الموظفين بالمؤسسات السجنية، رغم الجهود التي تبذلها المندوبية العامة للسجون وإعادة الإدماج، من أجل محاربة الفساد داخل المؤسسات السجنية، وإصدار قرارات تأديبية في حق المتورطين، وأيضا، في مجال إصلاح وترميم المؤسسات السجنية وتشييد أخرى.

وكشف تقرير أنجزه المجلس الوطني لحقوق الإنسان حول البحث الميداني، الذي استغرق 5 أشهر، أن هذه التجاوزات تشكل خرقا للقوانين المنظمة للمؤسسات السجنية، ولكل الصكوك الدولية ذات الصلة، التي تصنفها كضروب للمعاملة القاسية أو المهينة واللإنسانية. ومن أهم مظاهرها، حسب التقرير، الضرب بالعصا والأنابيب البلاستيكية، والتعليق بواسطة الأصفاد في أبواب الزنازن لمدة طويلة واستعمال الفلقة وغرز الإبر والصفع والكي والركل والتجريد من الملابس على مرأى من السجناء، فضلا عن السب والشتم واستعمال عبارات تحط من الكرامة الإنسانية للسجين والسجينة وسجل المجلس هذه التجاوزات في أغلب السجون التي زارها، مع اختلاف حدتها من سجن إلى آخر، باستثناء سجني إنزكان والداخلة، اللذين سجلت فيهما حالات قليلة جدا.

وكشف التقرير الذي قدمه المجلس، أمس الثلاثاء، في ندوة صحفية بالرباط، عن استمرار وجود أماكن لتعذيب السجناء في بعض المؤسسات السجنية، منها أوطيطة 1، وعين قادوس، والجديدة، ومركز الإصلاح والتهذيب بالبيضاء. كما سجل ضعف تفعيل آليات الرقابة والتفتيش من أجل القضاء على مظاهر الفساد التي تعرفها بعض المؤسسات بتفاوت درجاتها، والغلو في استعمال السلطة التقديرية في تفسير أفعال وتصرفات المعتقلين، وتكييفها على أساس أنها تهدد أمن المؤسسة، ما يؤدي، حسب التقرير، إلى حرمان المعتقلين من بعض الحقوق كإدخال بعض المواد الغذائية أو إتلافها، واتباع سياسة العقاب الجماعي في حالة وقوع تظلمات جماعية أو تمرد بالسجون.

وأكدت جميلة السيوري، عضو المجلس الوطني لحقوق الإنسان، بالمناسبة، أن فريق العمل لم يقف على حالات الشذوذ الجنسي داخل المؤسسات السجنية التي كانت موضوع البحث. وفي السياق ذاته قال محمد الصبار، الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، "إن مشكل الاكتظاظ داخل السجون تتفرع عنه مشاكل أخرى، وبالتالي يحتمل أن تكون هناك أمراض معدية وشذوذ جنسي، لكن لم نقف على هذا المشكل" ووقف الصبار عند الاختلالات المرتبطة بمسطرة العفو، مشيرا إلى أن هناك امرأة تبلغ من العمر 90 سنة محكوم عليها بـــ10 سنوات سجنا نافذا، قضت منها 9 سنوات داخل السجن، ورغم ذلك لم تستفد من العفو.

وعلى مستوى عدم تفعيل القوانين والمساطر، لاحظ المجلس حالات عديدة من النزلاء في إطار الاعتقال الاحتياطي، ما يعد، وبشكل مباشر، المسؤول عن ظاهرة الاكتظاظ، كما سجل التقرير البطء في إصدار الأحكام ما يعد مساسا بضمانات المحاكمة العادلة المنصوص عليها في القانون، وعدم تفعيل المقتضيات القانونية المتعلقة بالإفراج المقيد بشروط، مع صعوبة تحديد الجهة المسؤولة عن تنفيذ هذه المقتضيات، فضلا عن عدم الاستجابة لمعظم الطلبات المقدمة بهذا الخصوص، حسب التقرير، إذ جرت الاستجابة لطلبين فقط سنة2011.

وسجل التقرير عدم تفعيل مسطرة الصلح المنصوص عليها في المادة 41 من قانون المسطرة الجنائية، والتي تهم الجرائم المعاقب عليها بسنتين أو أقل أو بغرامة لا يتجاوز حدها الأقصى 5000 درهم، إذ يوجد 14 ألفا و522 سجينا محكوما بسنة فأقل، منهم 9228 محكوما بستة أشهر فأقل إلى حدود 30 أبريل 2012، فضلا عن عدم إعمال آليات الرقابة القضائية بشكل فعال، رغم تنصيص المادة 249 من قانون المسطرة الجنائية على زيارة المؤسسات السجنية من طرف رئيس الغرفة الجنحية، أو من ينوب عنه مرة كل ثلاثة أشهر على الأقل، للتحقق من حالة المتهمين الموجودين في حالة اعتقال احتياطي، ومبررات اعتقالهم، مع إمكانية توجيه توصيات بهذا الخصوص لقاضي التحقيق. وفي هذا الصدد، لاحظ فريق العمل، خلال الزيارات التي باشرها، أن أغلب السجون لم تحر زيارتها من قبل رئيس الغرفة الجنحية خلال سنة 2011، باستثناء سجن عين قادوس بفاس، الذي سجلت به ثلاث زيارات خلال سنة 2011.

ووقف التقرير على أن النساء يعانين بدرجة أكبر من المعاملة المهينة والحاطة بالكرامة، بدءا من مخافر الشرطة وانتهاء بالسجن من طرف بعض المشرفات على المعاقل الخاصة بهن، خصوصا اللواتي اعتقلن بسبب الفساد والخيانة الزوجية، فضلا عن أن النساء اللواتي وضعن مواليدهن أثناء مدة الاعتقال، واللواتي لا معيل لهن يعتمدن على الإعانات الشخصية لبعض الموظفين، أو مدراء السجون، في بعض الحالات لإعالة أطفالهن وتوفير الألبسة لهم. كما لاحظ المجلس، عدم سعة الفضاء المخصص لهن في مجموعة من السجون، وعدم توفر أماكن خاصة للترفيه وحضانة هؤلاء الأطفال، وإن وجدت هذه المرافق فهي لا تتوفر على التجهيزات اللازمة. والأسوأ، حسب التقرير، أنه بعد انتهاء المدة المسموح بها للاحتفاظ بأطفالهن يضطررن إلى التخلي عن أطفالهن لفائدة أشخاص قد يستغلونهم في التسول وأمور أخرى، أو يودعونهم في الخيريات، خصوصا في حالة عدم وجود أقرباء أو تنكرهم.

ووقف التقرير على بعض الاختلالات التي تهم السجناء المصابين بأمراض عقلية ونفسية، والأشخاص في وضعية إعاقة والسجناء الأجانب والمدمنين والمصابين بأمراض مزمنة وانطلاقا من النتائج والاستنتاجات التي توصل إليها فريق العمل، أصدر المجلس الوطني لحقوق الإنسان 100 توصية تنقسم إلى شقين، يخص الشق الأول المدى القريب، ويتضمن توصيات مرفوعة إلى المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج ووزارة العدل والحريات وكل المتدخلين الأساسيين (برلمان ووزارة الداخلية)، ومنظمات المجتمع المدني، فيما يرتبط الشق الثاني بالمدى البعيد، ويهم التحسيس وإثراء الفكر والحوار وتوفير الضمانات التشريعية الكفيلة بضمان حقوق السجينات والسجناء، إلى جانب توصيات للنهوض بوضعية السجون والسجناء وحماية حقوقهم.

المجلس الوطني لحقوق الإنسان ومائة توصية من أجل حماية حقوق السجناء والسجينات

01/11/2012

عقد المجلس الوطني لحقوق الإنسان ندوة صحفية قدم خلالها تقريرا حول وضعية السجون والسجناء تحت عنوان :» أزمة السجون : مسؤولية مشتركة « . وتضمن هذا التقرير الخلاصات والاستنتاجات العامة التي أسفرت عنها الزيارات الميدانية والمقابلات وجلسات الاستماع إلى السجناء والسجينات التي قام بها المجلس ، كما قدم 100 توصية من أجل حماية حقوق السجناء والسجينات.

1. على مستوى الاختلالات التشريعية

إن بناء سجون جديدة أو الزيادة في الطاقة الاستيعابية لسجون أخرى لا يمكن أن يكون وحده حلا ناجعا لإصلاح وضعية السجون وتحسين وضعية السجناء, بل يتعلق الأمر كذلك بإصلاح منظومة السياسة الجنائية وكل التدابير المواكبة لها. ولعل من ابرز الاشكالات التي تعاني منها المؤسسات السجنية هي ظاهرة الاكتظاظ بصفتها تشكل اساسا للعديد من الانتهاكات الخطيرة التي تطال مجال الخدمات، الصحة، النظافة التغذية والأمن من جهة وإعادة التأهيل من جهة اخرى. وبالتالي فإن معالجة أوضاع السجون والسجناء يتطلب إصلاحا قانونيا وقضائيا يجب أن يكونا في قلب القضايا الكبرى التي يتناولها الحوار الوطني لإصلاح منظومة العدالة.

1.1 بخصوص قانون المسطرة الجنائية والقانون الجنائي

نسجل مجموعة من الاختلالات ذات الصلة بتطبيق قانون المسطرة الجنائية مع ما يترتب عن تلك الاختلالات من نتائج، يمكن تركيزها بشكل عام في:

– اشكالية السلطة المشرفة على تسيير المؤسسات السجنية والتي تطرحها المادة 608 من قانون المسطرة الجنائية، حيث تلزم هذه المادة قضاء مدة الاعتقال سواء كان احتياطيا أو نهائيا بسجون تابعة لوزارة العدل، في حين أن السلطة التي تشرف فعليا وبمقتضى ظهير رقم 1.08.49 على تدبير وتسيير السجون حاليا هي المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج وهذا في حد ذاته يطرح إشكالا قانونيا كبيرا يجب تداركه؛

– محدودية وعدم فعالية الدور المنوط بقاضي تطبيق العقوبات واقتصاره على التأكد من صحة الاعتقال ومن حسن مسك سجل الاعتقال، المنصوص عليه في المادة 616 من قانون المسطرة الجنائية؛

– صعوبة حصول المكرهين على شهادة تثبت عوزهم، والتي تعفيهم من تنفيذ مدة الإكراه البدني، كما هو منصوص عليه في المادة 635 من قانون المسطرة الجنائية؛

– اعتبار الآجال المحددة لممارسة الحق في مسطرة رد الاعتبار بحكم القانون أو رد الاعتبار القضائي من العوائق الأساسية في وجه إدماج السجناء داخل المجتمع بعد إنهاء عقوبتهم، وأحد العوامل التي تؤدي إلى حالات العود وتكرس الوصم تجاههم من طرف المجتمع؛

– عدم تصدير القانون الجنائي بأهم المبادئ التوجيهية التي تقوم عليها السياسة الجنائية من اجل ملاءمة نظام الجزاءات والعقوبات الذي اصبح في العديد من جوانبه لا يتماشى مع التطورات المجتمعية؛

– عدم اعتماد التشريع الجنائي الحالي على نظام العقوبات البديلة عن العقوبات السالبة للحرية, خصوصا في الجنح التي لا تتعدى العقوبة الحبسية فيها خمس سنوات؛

– عدم إعمال مبدأ الإنصاف والمساواة والشرعية في تعريف المسؤولية الجنائية والمسوؤلية الجنائية الناقصة بالنسبة لمرتكبي افعال جرمية ثبت انهم قاموا بها وهم في حالة نفسية أو عقلية أو لا إرادية تمس بتمييزهم عند وقوع الجريمة.

2.1 بخصوص القانون رقم 23/98 ومرسومه التطبيقي

* عدم وجود تصدير يتضمن المبادئ التوجيهية العامة لحقوق السجناء في هذا القانون؛

* حرمان المعتقلين من تقديم مطالب جماعية وتعريضهم لإجراءات تأديبية من طرف المشرفين على المؤسسة السجنية حسب المادة 99 من قانون 23/98؛

* وجود غموض في المادة 66 من المرسوم التطبيقي للقانون رقم 23/98 على مستوى تحديد الجهة المسؤولة عن تنفيذ التدبير المتخذ في حق حدث مودع بمؤسسة سجنية طبقا لمقتضيات قانون المسطرة الجنائية؛

* محدودية الأنشطة المسموح بها للجمعيات واقتصارها على المناسبات وتقييدها بموافقة المندوب العام لإدارة السجون وإعادة الإدماج كما هو منصوص عليه في المادة 10 من المرسوم التطبيقي، مما يقلص من دور هذه الجمعيات في المساهمة في إعادة إدماج السجناء من خلال نشر ثقافة حقوق الإنسان داخل المؤسسات السجنية، وما تقدمه من ملاحظات وتوصيات ودعم فعلي يمكن أن يساعد السلطات على القيام بمهمة توفير بيئة مادية ملائمة من جهة وتحسين شخصية السجناء. مما يسهل إعادة إدماجهم في المجتمع بعد الافراج عنهم؛

* غياب معايير واضحة تستند إليها المؤسسة السجنية في الوقوف على حسن السلوك من أجل اتخاذ تدابير تشجيعية, كما هو منصوص عليه في المواد من 32 إلى 34، وكذا غياب رقابة على طرق وظروف اتخاذ هذه التدابير, خصوصا أنها تدابير تهم اقتراح تغيير نظام الاعتقال او الترحيل او الترشيح لاستفادة من العفو او الافراج بشروط او منح الرخص الاستثنائية, مما يساهم في ضعف تفعيل هذه التدابير وعدم استفادة السجناء منها بشكل فعال يخدم الهدف الاساسي المتعلق

02/11/2012 Conseil national des droits de l'Homme www.cndh.org.ma

2. على مستوى عدم تفعيل القوانين
والمساطر والتدابير

إنه بالرغم مما نسجله من نقاط القوة على مستوى التشريع الجنائي, إلا أن عدم تطبيق بعض المقتضيات القانونية او سوء تدبيرها وتنفيذها في غياب رقابة حقيقية ومتابعة فعالة من طرف اجهزة الرقابة القضائية التابعة لوزارة العدل، يؤدي إلى المساس بحقوق السجناء بمختلف فئاتهم وبهذا الصدد نقدم الملاحظات التالية:

* عدم ترشيد الاعتقال الاحتياطي مما يعد وبشكل مباشر المسؤول عن ظاهرة الاكتظاظ؛
* البطء في إصدار الأحكام مما يعد مساسا بضمانات المحاكمة العادلة المنصوص عليها في القانون؛
* عدم تفعيل المقتضيات القانونية المتعلقة بالإفراج الشرطي (المواد من 622 إلى 632 من قانون المسطرة الجنائية) مع صعوبة تحديد الجهة المسؤولة عن تنفيذ هذه المقتضيات، فضلا عن عدم الاستجابة لمعظم الطلبات المقدمة بهذا الخصوص (الاستجابة لحالتين فقط سنة 2011)؛
* عدم تفعيل مسطرة الصلح المنصوص عليها في المادة 41 من قانون المسطرة الجنائية والتي تهم الجرائم المعاقب عليها بسنتين أو أقل أو بغرامة لا يتجاوز حدها الأقصى 5000 درهم، حيث يوجد 14522 سجينا محكوما بسنة فأقل، منهم 9228 محكوما بستة أشهر فأقل إلى حدود 30 أبريل 2012؛
* عدم احترام المادة 177 من قانون المسطرة الجنائية المتعلقة بالأمد الأقصى للاعتقال الاحتياطي في الجنايات والذي لا يجب أن يتعدى سنة بمعدل خمس تمديدات متتالية يصبح معها إطلاق سراح المتهم أمرا ملزما بقوة القانون حتى مع استمرار التحقيق، علما أن نسبة المعتقلين الاحتياطيين تبلغ 43 بالمائة؛
* اشكالية تدبير الترحيل القضائي المنصوص عليها في الفرع الأول من الباب السادس من المرسوم التطبيقي للقانون المتعلق بتنظيم وتسيير المؤسسات السجنية المتعلق بحركة المعتقلين والذي تعطى فيه الصلاحية للنيابة العامة وفق القواعد المنصوص عليها في المسطرة الجنائية وما تطرحه هذه الاشكالية في ارتباط مع عدم توفر وسائل النقل والموارد البشرية الكافية من بطء في المحاكمات والمساس بضمانات المحاكمة العادلة؛
* عدم تفعيل آليات الرقابة القضائية بالرغم من تنصيص المادة 249 من قانون المسطرة الجنائية على زيارة المؤسسات السجنية من طرف رئيس الغرفة الجنحية أو من ينوب عنه مرة كل ثلاثة أشهر على الأقل وذلك للتحقق من حالة المتهمين الموجودين في حالة اعتقال احتياطي ومبررات اعتقالهم مع إمكانية توجيه توصيات بهذا الخصوص لقاضي التحقيق، إلا أن ما تمت ملاحظته خلال الزيارات أن أغلب السجون لم تتم زيارتها من قبل رئيس الغرفة الجنحية خلال سنة 2011 بالنسبة للمؤسسات السجنية التي تمت زيارتها باستثناء سجن عين قادوس بفاس الذي سجلت به ثلاثة زيارات خلال سنة 2011؛
* عدم انتظام زيارات اللجان الإقليمية والمنصوص عليها في الفصلين 620 و621 من قانون المسطرة الجنائية لأغلب المؤسسات السجنية.

3. على مستوى عدالة الأحداث

بالرغم من ان المغرب عمل على احترام جل التوجيهات الواردة في اتفاقية حقوق الطفل والمبادئ والقواعد التوجيهية ذات الصلة وضمنها في مقتضيات قانون المسطرة الجنائية التي اجمع كل الأطراف على انها اعتمدت مقاربة حمائية بخصوص معالجة وضعية الأحداث في نزاع مع القانون مراعية في ذلك المصلحة الفضلى للطفل. فإن المجلس يبدي بالملاحظات التالية:

* عدم تفعيل مقتضيات المادة 460 التي تنص على:»يمكن، دون المساس بمقتضيات المادة 470 الآتية بعده، لضابط الشرطة القضائية المكلف بالأحداث أن يحتفظ بالحدث المنسوب إليه الجرم في مكان مخصص للأحداث لمدة لا يمكن أن تتجاوز المدة المحددة للحراسة النظرية. وعليه أن يتخذ كل التدابير لتفادي إيذائه.
* عدم وجود شرطة أو مخافر متخصصة في البحث في قضايا الأحداث؛ واعتماد الاحتفاظ بالحدث كقاعدة وليس كاستثناء بجميع المخافر؛
* عدم وجود نواب لوكيل الملك مختصون في قضايا الأحداث كما هو منصوص عليه في القانون، حيث يتم تكليف أي قاض من قضاة النيابة العامة بقضايا الأحداث، دون الأخذ بعين الاعتبار خصوصية هذه الفئة المنصوص عليها في القانون؛
* عدم توفير إمكانيات لضمان عدم إيذاء الحدث (تغذية، تطبيب، مساعدة نفسية واجتماعية...)؛
* عدم إخبار الأولياء بالتدبير المتخذ في بعض الحالات، وحتى في حالة الإخبار، لا يقع احترام حقهم في الاتصال بالحدث؛
* بالرغم من أن وضع مخافر الشرطة تحت المراقبة الفعلية للنيابة العامة يعتبر أهم ضمانة للحدث، فإنه نادرا ما تتم ممارسة هذه الرقابة على النحو الذي توخاه المشرع مما يحتمل معه تعرض الطفل للإيذاء؛
* عدم اللجوء إلى مساطر الصلح في الجنح التي يرتكبها الأحداث إلا نادرا؛
* نادرا ما تتقدم النيابة العامة بملتمسات التسليم للأولياء أو تغيير الإيداع بالسجن بتدبير آخر من طرف القضاة أو المستشارين المكلفين بالأحداث (المادة من 501 إلى 504 من قانون المسطرة الجنائية)، و لو تم سلك مثل هذه المساطر لاستفاد العديد من الأحداث المعتقلين الذين غالبا ما تصدر في حقهم عقوبات عدد أقصى من تلك التي قضوها فعليا بالسجون (السجن المحلي بآسفي ومركز الإصلاح والتهذيب بالدار البيضاء).

Conseil national des droits de l'Homme
03/11/2012
www.cndh.org.ma

4. على مستوى الفئات الاخرى

1.4. النساء السجينات

انه بالإضافة إلى الوضعية العامة للسجون والانتهاكات التي تطال حقوق السجناء والسجينات بصفة عامة ,فإن النساء ولاعتبارات اجتماعية وسوسيوثقافية يعانين بدرجة اكبر من المعاملة المهينة والحاطة من الكرامة (السب والنعت بنعوت بذيئة ومهينة) بدءا من مخافر الشرطة وانتهاء بالسجن من طرف بعض المشرفات على المعاقل الخاصة بهن, و خصوصا اللواتي اعتقلن بسبب الفساد او الخيانة الزوجية.

كما أن النساء اللواتي وضعن مواليدهن أثناء مدة الاعتقال واللواتي لا معيل لهن يعتمدن على الإعانات الشخصية لبعض الموظفين او إدارة السجن في بعض الحالات لإعالة أطفالهن وتوفير الألبسة لهم ...الخ كما لاحظ المجلس عدم سعة الفضاء المخصص لهن في مجموعة من السجون وعدم توفر أماكن للحضانة وللترفيه لأطفالهن. وحتى وان وجدت فهي لا تتوفر على التجهيزات اللازمة.

وفي ارتباط مع نفس الوضعية, فإنه وبعد انتهاء المدة المسموح بها للاحتفاظ باطفالهن يضطرن إلى التخلي عن اطفالهن لفائدة اشخاص قد يستعملونهم في التسول و أمور اخرى او يودعون بالخيريات...خصوصا في حالة عدم وجود اقرباء او تنكر هؤلاء لهن. مما يحيلنا على إشكال أساسي وهو عدم توفر نظام فعال لكفالة هؤلاء الاطفال وضمان حمايتهم ووقايتهم من كل المخاطر المحتملة.

2.4. المصابون بالأمراض العقلية والنفسية

* ان التشريع الجنائي المغربي يتعامل مع هذه الفئة على أساس التمييز حسب ما اذا كان الأمر يتعلق بمخالفة أو جنحة أو جريمة, اذ ينص الفصل 134 من القانون الجنائي المغربي على إيداع كل مرتكب لجنحة أو جناية تبين أنه وقت ارتكابه الجريمة المنسوبة اليه كان في حالة يستحيل معها الادراك أو توفر الارادة بسبب خلل في قواه العقلية في مؤسسة لعلاج الأمراض العقلية، بينما مرتكبي المخالفات يتم تسليمهم إلى السلطة الادارية اذا ثبت اعفاؤهم من المسؤولية الجنائية؛ والحال انه يتعين اعمال نفس مقتضى الايداع بمؤسسة علاجية في حق مرتكب المخالفة وذلك من اجل اخضاعه ايضا لمراقبة طبية وتمتيعه بالعلاج الضروري؛

* عدم مراعاة مبدأ تفريد التدابير الجزائية على اساس قياس مدى خطورة مرتكبي الافعال الجرمية على انفسهم وعلى النظام العام من عدمها وملاءمة التدبير الجزائي مع حالتهم؛

* عدم احترام مقتضيات الفصل 134 على علته واستمرار ايداع مرتكبي الأفعال الجرمية المصابين بمرض نفسي او عقلي بالمؤسسات السجنية ,اما بسبب طول إجراءات التحقيق او المحاكمة و إما بسبب عدم تفعيل وبطء اجراءات تنفيذ الاوامر بالإيداع بالمؤسسة العلاجية في حق هؤلاء؛

* عدم توفر اطباء نفسيين يباشرون متابعة حال هؤلاء اثناء ايداعهم بالمؤسسة السجنية؛

* عدم احتساب مدة العلاج من مدة العقوبة في حالة المسؤولية الناقصة لشخص مرتكب لجريمة وموجود بمؤسسة علاجية اثناء التحقيق وتم استئناف المتابعة ضده وصدر حكم في حقه بعقوبة سالبة للحرية .

3.4 -الأشخاص ذوو الإعاقة

من أهم الملاحظات التي تهم وضعية هؤلاء داخل المؤسسات السجنية هي:

* عدم توفير الولوجيات داخل هذه المؤسسات؛

* عدم توفر بعض السجناء المنتمين لهذه الفئة على الكراسي المتحركة، مما يعيق حركة هؤلاء ويقيدها ويحرمهم من العديد من الحقوق كالتحرك بسهولة داخل الزنازن والتمتع بالفسحة واستعمال مرافق النظافة؛

* عدم توفر متخصصين في لغة الاشارات بالمؤسسات السجنية من اجل تسهيل عملية التواصل بالنسبة للصم والبكم, سواء مع السجناء او الادارة السجنية او مع العالم الخارجي.

4.4- السجناء الاجانب

اذا كان الأساس ان هذه الفئة تتمتع بجميع الحقوق التي يتمتع بها باقي السجناء، يسجل المجلس أنه بالإضافة إلى الانتهاكات المباشرة وغير المباشرة التي تمس هذه الحقوق بصفة عامة:

* ان السجناء الاجانب يعانون من انتهاكات اخرى خاصة تقوم على التمييز على أساس اللون من طرف السجناء انفسهم ومن طرف الإدارة أحيانا, بالإضافة إلى ضعف التواصل والاتصال بالعالم الخارجي, بل وانعدامه في بعض الحالات بسبب عائق اللغة وعدم التوفر على امكانية الزيارة خصوصا بالنسبة للأفارقة جنوب الصحراء الذين لا يستطيعون الاتصال بسفارات بلدانهم أما بسبب عدم التفات هذه الاخيرة اليهم بالرغم من اشعارها من طرف السلطات المغربية او بسبب عدم الاشعار بسبب الاهمال وعدم الاكتراث؛

•عدم استفادتهم من البرامج التكوينية بسبب المعيقات السابقة الذكر؛
* عدم توفير الارشاد القانوني لهم من أجل ضمان محاكمتهم محاكمة عادلة.

5.4. المدمنون والمصابون بأمراض مزمنة

حسب معطيات محصل عليها من طرف المندوبية العامة لإدارة السجون، فإن عدد المعتقلين في إطار قضايا ترويج واستهلاك المخدرات تصل نسبتهم 37.25 %، وهي فئة من السجناء تعاني الإدمان. مما يعد مشكلا أساسيا تقتضي معالجته بتدخل كل الاطراف المعنية ونسجل ان التدابير الزجرية التي اتخذتها المندوبية في حق الموظفين المتورطين في تسريب المخدرات إلى داخل السجون هي تدابير غير كافية بل يلزمها تدابير اخرى مصاحبة تتمثل في توفير مراكز العلاج من الادمان وتوفير ظروف التأهيل لهؤلاء المدمنين.

كما اننا لاحظنا عدم العناية الكافية وضعف الأطر الطبية ووسائل العلاج الأولية الخاصة بالسجناء والسجينات المصابين بالأمراض المزمنة. والتي تستدعي حالاتهم الاستشفاء في مؤسسات استشفائية عمومية والتدخل باستعجال من اجل انقاذ حياتهم عبر اخضاعهم لعلاج خاص كما هو الحال بالنسبة للمصابين بداء السيدا او القصور الكلوي او مرض السرطان....الخ مما يظهر ضعف التواصل بين الجهات المعنية ذات الاختصاص, سواء المؤسسة السجنية او النيابة العامة او المؤسسات الاستشفائية التي ترفض في غالبية الاحيان استقبال مثل هذه الحالات بسبب عدم توفر الاسرة من جهة وعدم تخصيص ميزانيات كافية لضمان الحق في العلاج والتطبيب والأدوية خصوصا بالنسبة للسجناء الذين لا يتوفرون على مصادر العيش الضرورية

5. على مستوى تدبير وتسيير المؤسسات السجنية

وعلى الرغم من ان المجلس يسجل باستحسان المجهودات التي تقوم بها المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الادماج في مجال اصلاح وترميم البنايات السجنية وتشييد أخرى، وفي مجال محاربة الفساد داخلها, الا أنه يلاحظ ترجيح إعمال السياسة الأمنية على حساب امن وأمان السجناء وتجنيبهم سوء المعاملة والافراط في استعمال ما كل ما يخوله لها قانون 23/98 والمرسوم التطبيقي له من حق اتخاذ تدابير تأديبية وأمام غياب وضعف رقابة فعلية ومستمرة من طرف الاليات الرقابية سواء الادارية منها او القضائية, فإن المجلس يبدي الملاحظات التالية:

* الغلو في استعمال السلطة التقديرية في تفسير افعال وتصرفات المعتقلين وتكييفها على اساس أنها تهدد امن المؤسسة. مما يؤدي إلى حرمان المعتقلين من بعض الحقوق كإدخال بعض المواد الغذائية او إتلافها وإتباع سياسة العقاب الجماعي في حالة وقوع تظلمات جماعية أو تمردات بالسجون؛
* التعسف في استعمال الترحيل الاداري كوسيلة للتأديب في مواجهة المعتقلين (معتقلو السلفية الجهادية)؛
* عدم إعمال وسائل البحث والتحري في الشكايات التي يتقدم بها المعتقلون في مواجهة بعض الموظفين بمن فيهم الموظفون الصحيون أو تلك التي تتسرب عبر وسائل الاعلام او تقارير الجمعيات ؛
* عدم احترام التدرج في ايقاع العقوبة التأديبية احتراما لمبدأ تناسب المخالفة مع نوع الاجراء التأديبي و وضع المعتقلين في الزنازن التأديبية مباشرة مع تطبيق اقصى مدة في حق البعض منهم ؛
* عدم استعمال آليات رقابة وتفتيش فعالة من اجل القضاء على مظاهر الفساد التي تعرفها بعض المؤسسات بتفاوت درجاتها؛
* غياب مقاربة ادماجية في التعاطي مع الخدمات وبرامج التربية و التكوين.

1. خلاصة خاصة بالميزانية

ان كل الملاحظات والخلاصات المتعلقة بأوضاع السجون والسجناء تحيل على ضرورة وضع استراتيجية تعتمد على مقاربات مندمجة تعتمد أساسا على سياسة جنائية واضحة وسياسة تدبيرية فعالة وكل ذلك يبقى رهينا بوضع سياسة مالية ايضا تنطلق من تحديد المتطلبات وتخصيص الاعتمادات المالية الكافية, فكل المشاكل يتوقف حلها على توفر ميزانية كافية لتدبير وتفعيل البرامج والتدابير والآليات الكفيلة بتحسين اوضاع السجون ووضعية السجناء.

وقدم المجلس الوطني لحقوق الانسان في تقريره 100 توصية من أجل حماية حقوق السجناء والسجينات ، موجهة أساسا إلى وزارة العدل والحريات وإلى المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج . وتستهدف هذه التوصيات معالجة ظاهرة الاكتظاظ من خلال:

* ترشيد الاعتقال الاحتياطي وإعمال الرقابة القضائية؛ اذ يتضح أن عددا مهما من السجناء وبنسبة 52,49 من مجموع عدد السجناء، يتم الافراج عنهم ، إما باستصدار حكم بالبراءة او حكم بعقوبات حبسية موقوفة التنفيذ او بقرار عدم المتابعة (أي 6867 من الاحتياطيين). وقد لاحظ التقرير أن عدد المحكومين بأقل من ستة أشهر هو 9228؛عدد السجناء الذين قضوا ثلثي العقوبة هو 17939 دون استفادتهم من العفو مما تبقى من محكوميتهم.
* الحد من الحكم بالعقوبات القصيرة واستبدالها بالموقوف أو الغرامة في انتظار سن عقوبات بديلة فعالة؛

وبخصوص وضعية الأحداث في خلاف مع القانون ، أوصى المجلس في تقريره بالتسريع بإحداث مخافر للضابطة القضائية خاصة بالأحداث؛ وتفعيل مبدأ عدم اللجوء إلى سلب حرية الطفل إلا استثناء وكملاذ أخير ولأقصر فترة ممكنة؛ وتفعيل التلقائية في تغيير التدابير من طرف القضاة والمستشارين المكلفين بالأحداث، كلما تطلبت المصلحة الفضلى للطفل ذلك؛وضمان المساعدة القانونية لفائدة جميع الأحداث في خلاف مع القانون وتعزيز الإشراف الاجتماعي على هذه الفئة؛

وفيما يتعلق بتفعيل آليات الرقابة القضائية, انكبت التوصيات على تعزيز مراقبة أماكن الوضع تحت الحراسة النظرية من طرف النيابة العامة؛ وتفعيل الرقابة القضائية على المؤسسات السجنية وجعلها إلزامية، من خلال القيام بزيارات منتظمة يكون هدفها الاطلاع الفعلي على واقع المؤسسات السجنية، مع توسيع صلاحيات قاضي تطبيق العقوبة، بشكل يسمح له بمراقبة فعلية وتتبع تنفيذ العقوبات وصحة هذا التنفيذ.

ووجه المجلس توصيات إلى بعض المتدخلين الأساسيين وذلك بتفعيل الرقابة التشريعية التي يقوم بها البرلمان على مستوى التشريع والاستطلاع والتقصي والمساءلة، وتفعيل الرقابة التي تقوم بها اللجان الإقليمية لتحسين الأوضاع في السجون والسجناء .وتوسيع المجالات التي يمكن أن تشتغل عليها منظمات المجتمع المدني وتقوية ادوارها لتشمل رصد أوضاع السجون من خلال زيارات ميدانية وتنظيم دورات للتربية على المواطنة وحقوق الإنسان والمساواة المبنية على النوع لفائدة موظفي السجون والسجناء؛

وأكد المجلس على توصياته السابقة بشأن تحقيق المساواة في التعامل مع السجناء والسجينات وعدم التمييز بينهم على أي أساس كيفما كان . ومحاربة كل الممارسات غير السليمة من ابتزاز ورشوة وتهديد والتي يعاني منها السجناء والسجينات. وتسهيل ولوج جمعيات المجتمع المدني إلى المؤسسة السجنية وتوسيع الشراكة معهم

و على مستوى المنشات والبنايات أوصى المجلس ب:

- تسريع إجراءات إغلاق السجن المحلي عين قادوس في فاس؛
- حذف الفاصل المحدث بقاعة الزيارة بالسجن المحلي بالعيون؛
- القيام بالإصلاحات والترميمات الضرورية في السجون المترهلة وغير المصانة ؛
- عدم الاقتصار على فضاء واحد للزيارات المشبكة في سجن الأوداية بمراكش، لأن الزيارات بهذا الشكل تدخل في باب الإجراءت التأديبية؛
- توسيع فضاء الفسحة المخصص للمرضى والتابع للمصحة في سجن الأوداية بمراكش؛
- الأخذ بعين الاعتبار الولوجيات المخصصة للأشخاص في وضعية إعاقة من السجناء في تصاميم بناء المؤسسات السجنية الجديدة مع إخضاع تصاميم بنائها إلى نظام تصاميم التهيئة والتعمير واحترام المعايير الدولية المتعارف عليها في بناء هذه المؤسسات.
- وأعاد المجلس تأكيده على ضرورة تفعيل توصياته السابقة المتعلقة بتطبيب السجناء ، وخاصة تلك المتعلقة بإسناد العناية الصحية بالمؤسسات السجنية لوزارة الصحة؛ ووضع برامج لعلاج المدمنين على المخدرات وتوفير مراكز للعلاج من الإدمان؛ وتوفير خدمات الطب النفسي في كافة السجون .وتوفير ما يكفي من الأدوية والتجهيزات والمعدات الطبية داخل المؤسسات السجنية.

تحسين جودة الأطعمة المقدمة للسجناء مع احترام تفعيل البرنامج الغذائي الذي وضعته الإدارة المركزية؛ واحترام الاسعار العادية للمواد الغذائية في المتاجر المحدثة بالمؤسسات السجنية وعدم إجبار ذوي السجناء على اقتنائها من هذه المتاجر.

وقدم المجلس في هذا التقرير توصيات تروم إلى اتصال السجناء بالعالم الخارجي وذلك بتسهيل استفادة الأقارب من زيارة ذويهم من النزلاء بشكل جماعي ومتزامن ومباشر وعدم استعمال الزيارة المشبكة، إلا في الأحوال التي ينص عليها القانون. وتعميم تجهيز قاعات الزيارة بكل السجون بالكراسي والطاولات لتحسين ظروف الزيارة

1. على المدى المتوسط والبعيد أوصى المجلس بإطلاق حوار وطني واسع حول الأوضاع بالسجون .وانخراط جميع الفاعلين المعنيين، بمن في ذلك المجلس، في تنظيم دورات تدريبية لفائدة موظفي المؤسسات السجنية في مجال التربية على حقوق الإنسان والمواطنة والتخليق .وتنفيذ توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة الرامية إلى المصادقة على البروتوكول الثاني الملحق بالعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية الخاص بمنع عقوبة الاعدام على اساس انها لا تعتبر نموذجا مثاليا وفعالا في السياسة العقابية.

و على مستوى توفير الضمانات التشريعية أوصى المجلس ب:

– تفعيل ما جاء به دستور 2011 من مقتضيات تهم عدم المس بالسلامة الجسدية أو المعنوية لأي شخص في أي ظرف ومن قبل أي جهة كانت، خاصة أو عامة (الفقرة الأولى من الفصل 22)، وعدم المعاملة اللاإنسانية أو المهينة أو الحاطة بالكرامة (الفقرة الثانية من الفصل 22)، وتجريم ممارسة التعذيب بكافة أشكاله (الفقرة الثالثة من الفصل 22)، وكذا ربط المسؤولية بالمحاسبة؛

– ادخال تعديل جذري على القانون المنظم للسجون طبقا للاختصاصات الجديدة المخولة للبرلمان؛

– ملاءمة جل مقتضيات هذا القانون مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان وأساسا منها القواعد الخاصة بمجال معاملة السجناء وواجبات الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين؛

– تعديل المادة 473 من قانون المسطرة الجنائية وذلك برفع السن من 12 إلى 15 سنة فيما يتعلق بإمكانية إيداع الحدث بالمؤسسات السجنية والتأكيد على استثنائية هذا التدبير؛

– إعمال مبدأ حماية النساء السجينات من كل تمييز ومن كل عنف قائم على النوع، مع اعتبار العنف الجنسي الذي قد يتعرضن له في أماكن الاحتجاز ضربا من ضروب التعذيب؛

–تدعيم أهمية دور الدفاع وتوسيع نطاق حضوره وتدخله وإقرار توازن حقيقي بين الدفاع والاتهام؛

– تضييق نطاق الاشتباه وشروطه وربطه بالمسؤولية والمحاسبة؛

– تقليص مدد الحراسة النظرية إلى الحد المقبول مع تدقيق شروطها وأنسنة أماكن ممارستها؛

– تقليص مدد الاعتقال الاحتياطي مع ترسيخ صبغته الاستثنائية، وتعديل المادة 177 من قانون المسطرة الجنائية بما يسمح بتحديد الجهة المسؤولة عن التنفيذ؛

– تعديل المساطر المتعلقة برد الاعتبار القضائي وفي شروطه على أساس عدم ربطه بآجال محددة؛ وتقليص مدته بالنسبة لرد الاعتبار بحكم القانون؛

– تقييد السلطة التقديرية للقضاة بالقانون؛ وذلك بتحديد المقاصد القانونية لمضامين النصوص ونذكر على سبيل الحصر مضمون الظروف المشددة وحالة العود ومقاييس تخفيف العقوبة.

– وضع مسطرة خاصة تمكن من الحصول على التعويض عن الخطأ القضائي في الإدانة أو الاعتقال تفعيل مقتضيات الفصل 122 من الدستور الجديد مع ترتيب المسؤولية الشخصية عن الخطأ القضائي والتعسف في تطبيق القانون؛

– تقنين العمل بنظام الخلوة الشرعية باعتباره حقا تحفيزيا للسجناء المتزوجين وغايته المثلى الحفاظ على الروابط الأسرية؛

– اعتبار الأمراض النفسية و أمراض الإرادة ضمن عناصر انعدام المسؤولية الجنائية أو نقصانها تماشيا مع مبدأ الشرعية والانصاف والمساواة في الباب المتعلق بالمسؤولية الجنائية في القانون الجنائي؛

– التنصيص على خصم مدة العلاج بالنسبة للأشخاص الذين ثبت انهم ناقصو المسؤولية وسبق لهم ان قضوا مدة للعلاج بمستشفى الامراض النفسية والعقلية وتم استئناف المتابعة في حقهم وصدر حكم في حقهم بعقوبة سالبة للحرية؛

وفي خلاصاته العامة, أوصى المجلس الوطني لحقوق الإنسان الحكومة بالإسراع في اتخاذ الإجراءات المسطرية الخاصة بإيداع صك التصديق استكمالا لتفعيل قرار المصادقة على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب؛ وكذا التسريع بإحداث آلية وطنية مستقلة للوقاية من التعذيب طبقا لهذا البروتوكول؛ الذي تنص مادته 17 على أن تقوم كل دولة بإحداث آلية أو عدة آليات لمنع التعذيب على المستوى المحلي. وإعداد خطة عمل لمناهضة التعذيب وإحداث مجموعات عمل بشراكة مع جميع الفاعلين، بما في ذلك السلطات القضائية والبرلمان والحكومة والمجتمع المدني، وذلك بغرض إعداد إستراتيجية عامة حول القضايا المتعلقة بمنع التعذيب. والإسراع بفتح النقاش العمومي حول إحداث الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب ، تحرص على ترسيخ مبدأ عدم الإفلات من العقاب و عدم تكرار انتهاكات حقوق الإنسان ، وتوفير الشروط والضمانات لها من اجل القيام بمهمتها وذلك عن طريق تمكينها من الولوج إلى المعلومة المتعلقة بالأشخاص المسلوبة حريتهم وأماكن الاحتجاز ومواقعها؛وكل المعلومات التي تخص المعاملات وظروف احتجاز هؤلاء الأشخاص؛وكذا الولوج لجميع أماكن الاحتجاز وجميع المرافق التابعة لها

المجلس الوطني لحقوق الإنسان يقر بممارسة التعذيب في المغرب

01/11/2012

أقر المجلس الوطني لحقوق الإنسان بالمغرب، وهي هيئة تابعة للدولة، بحصول ممارسات تعذيب وانتهاكات لحقوق الإنسان في السجون المغربية.وكشف المجلس الوطني لحقوق الإنسان في تقرير له عن تغليب سياسة أمنية وممارسات غير إنسانية تخرق حقوق الإنسان في السجون المغربية، تشمل اعتداءات جسدية فظيعة وممارسات نفسية مهينة وأخرى إدارية انتقامية. واستعرض تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان الخروقات التي شهدتها قوانين السجون المغربية خاصة في أعقاب التفجيرات الإرهابية بالدار البيضاء في 16 ماي/ أيار 2003. وتضمن التقرير الذي قدمه، في ندوة صحفية بالعاصمة الرباط، كل من رئيس المجلس إدريس اليزمي والكاتب العام للمجلس محمد الصبار، مختلف أشكال التعذيب والخروقات ومنها الضرب والكي والإبر والتجريد من الملابس والتعليق بواسطة الأصفاد علاوة على الشتم والتعابير الحاطة من كرامة الإنسان والترحيل الإداري في مواجهة معتقلي السلفية الجهادية والعقوبات الجماعية في حالة التمرد أو التظلم. ويأتي التقرير المغربي الرسمي عن خروقات حقوق الانسان بالسجون، ليؤكد مصداقية تقارير المنظمات الحقوقية الوطنية والدولية التي ارتفعت انتقاداتها بشأن ممارسة التعذيب في المغرب، بما فيها الأمم المتحدة التي كانت تصنف ما يجري في السجون المغربية بالخطير جدا. وهذه هي المرة الثالثة التي تعترف فيها الدولة المغربية رسميا بوقوع خروقات وجرائم من طرف هيئات الدولة نفسها. وكانت المرة الأولى في بداية حكم الملك محمد السادس حين اعترفت بالجرائم التي ارتكبت خلال عهد الملك الراحل الحسن الثاني أو ما يعرف بسنوات الرصاص، بينما كانت الثانية حين اعترف الملك محمد السادس في حوار مع جريدة "البايس" الإسبانية بوقوع تجاوزات بعد تفجيرات 16 ماي 2003 بالدار البيضاء. ويرى مراقبون أن تقرير السلطات المغربية يستبق نتائج تقرير مقرر الأمم المتحدة حول التعذيب خوان منديز الذي أكد في وقت سابق أن ما دونه حول الممارسات التي تجري في السجون المغربية فظيع للغاية، وهوما قد يعد محاولة من الدولة المغربية التقليل من مضمون تقرير منديز الذي سيقدمه الى الأمم المتحدة قريبا. غير أن السؤال الذي يظل مطروحا هو ما إذا كانت الدولة ستفتح تحقيقا قضائيا جديا في الموضوع يتم في ضوئه معاقبة المسؤولين عن الانتهاكات وإنصاف المتضررين.

المغرب: تقرير حقوقي يرصد عدة تجاوزات وحالات تعذيب في السجون

انتقد تقرير أعده المجلس الوطني لحقوق الإنسان (مؤسسة شبه رسمية مستقلة) أوضاع السجون والسجناء في المغرب، واقترح مائة توصية من أجل حماية حقوق السجينات والسجناء. وأشار تقرير قدم أمس (الثلاثاء) إلى استمرار «مجموعة من التجاوزات تمارس داخل السجون المغربية التي جرت زيارتها، وشملت 15 سجنا في مدن مختلفة». وقال التقرير إن حراس السجون يلجئون إلى ضرب السجناء بالعصي والأنابيب البلاستيكية والتعليق بواسطة الأصفاد في أبواب الزنازين لمدة طويلة، واستعمال الفلقة وغرز الإبر والصفع والكي والضرب على الأرجل والتجريد من الملابس على مرأى من السجناء، فضلا عن السب والشتم واستعمال عبارات تحط من الكرامة الإنسانية للسجناء والسجينات.

وأضاف التقريرحسب موقع جريدة الشرق الأوسط أن «هذه التجاوزات تحدث في أغلب السجون التي تمت زيارتها، مع اختلاف حجمها من سجن لآخر، باستثناء سجني إنزكان (شرق المغرب) والداخلة (جنوب الصحراء) اللذين سجلت فيهما حالات قليلة جدا من هذه التجاوزات». ويعتبر هذا التقرير الثاني من نوعه يركز على موضوع محدد، وسبق للمجلس أن أصدر تقريرا مماثلا حول «الصحة النفسية وحقوق الإنسان» تم خلاله التطرق إلى أوضاع مستشفيات الأمراض العقلية والنفسية.

وقدمت جميلة السيوري، رئيسة جمعية «عدالة»، التقرير الذي يخص الأوضاع في السجون أمام صحافيين ودبلوماسيين، بحضور كل من إدريس اليزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان ومحمد الصبار، الأمين العام للمجلس.

وجاء في التقرير استمرار تعرض السجناء والسجينات لسوء المعاملة من طرف بعض الحراس وموظفي إدارة السجون، مع ضعف وسائل البحث والتحري في الشكاوى التي يتقدم بها السجناء ضد الحراس والموظفين، أو تلك التي تتسرب عبر وسائل الإعلام أو تقارير الجمعيات الحقوقية. وأوضح أن «هناك مبالغة في استعمال السلطة التقديرية في تفسير أفعال وتصرفات السجناء وتفسيرها على أساس أنها تهدد أمن السجن»، مما يؤدي إلى حرمان السجناء من بعض الحقوق مثل إدخال بعض المواد الغذائية أو إلى إتلافها وإتباع سياسة العقاب الجماعي في حالة وقوع شكوى جماعية أو تمرد داخل أحد السجون، مع استمرار وجود أماكن لتعذيب السجناء في بعض السجون في مدن الدار البيضاء وفاس والجديدة. كما رصد التقرير وجود تعسفات في استعمال إجراء الترحيل من سجن إلى آخر كوسيلة للتأديب في مواجهة بعض السجناء خاصة «سجناء السلفية الجهادية»، وعدم احترام التدرج في تطبيق العقوبة التأديبية تطبيقا لمبدأ تناسب المخالفة مع نوع الإجراء التأديبي، ووضع السجناء في الزنازين التأديبية مباشرة مع تطبيق أقصى مدة في حق البعض منهم، وضعف تفعيل آليات الرقابة والتفتيش من أجل القضاء على مظاهر الفساد التي تعرفها بعض السجناء بدرجات متفاوتة.

وقال التقرير بالإضافة إلى الوضعية العامة للسجون والانتهاكات التي تطال حقوق السجناء والسجينات بصفة عامة، فإن النساء السجينات، يعانين بدرجة أكبر معاملة مهينة وحاطة من الكرامة، من ذلك السب والنعت بنعوت بذيئة ومهينة، بدأ من مخافر الشرطة وانتهاء بالسجن من طرف بعض المشرفات، وهي معاملة تتعرض لها خاصة السجينات اللائي اعتقلن بسبب الدعارة أو الخيانة الزوجية.

وأشار التقرير إلى أنه وبعد انتهاء المدة المسموح بها لاحتفاظ السجينات بأطفالهن يضطررن إلى التخلي عنهم لفائدة أشخاص قد يستغلونهم في التسول وأمور أخرى أو يتركونهم في المؤسسات الخيرية.

ويتضمن التقرير كذلك مائة توصية تنقسم إلى شقين، الأول يخص المدى القريب، ويتضمن توصيات موجهة لإدارة السجون ووزارة العدل والحريات ومنظمات المجتمع المدني، والشق الثاني، يرتبط بالمدى البعيد يهم التوعية والحوار، وتوفير الضمانات التشريعية الكفيلة بضمان حقوق السجينات والسجناء بالإضافة إلى توصيات أخرى من شأن تفعيلها حماية حقوق السجون والسجناء. ومن بين التوصيات هناك تحقيق المساواة في التعامل مع السجناء والسجينات، وعدم التمييز بينهم، وعدم استعمال العنف ضد السجناء أو مخاطبتهم بألفاظ مهينة أو بذيئة أو استعمال وسائل الضغط إذا لم تكن هناك وسائل أخرى وعدم اللجوء إلى نظام العزلة كإجراء تأديبي، باستثناء الحالات المنصوص عليها قانونا. وطالب المجلس محاربة الممارسات غير السليمة من ابتزاز ورشوة وتهديد، والتي يعاني منها السجناء والسجينات مقابل الاستفادة من حقوق أقرها لهم القانون من ذلك الزيارة، واستعمال الهاتف، مقابلة مدير السجن والعلاج خارج السجن.

حقائق صادمة في السجون المغربية

الأربعاء, 31 أكتوبر 2012

كشف تقرير أعده المجلس الوطني لحقوق الإنسان، حقائق صادمة السجون المغربية ينتظر أن تضع حفيظ بنهاشم المندوب العام لإدارة السجون في ورطة حقيقية. وتحدث التقرير عن استمرار المعاملة القاسية
والمهينة واللاإنسانية للسجناء، من خلال تعريضهم للضرب بالعصي والأنابيب البلاستيكية «التيو»، والتعليق بواسطة الأصفاد في أبواب الزنازن.

ووقف التقرير، الذي جرى تقديمه في ندوة صحفية عقدت صباح أمس بمقر المجلس في الرباط، على استعمال الفلقة ضد السجناء والغرز بالإبر والصفع والكي والركل بالأرجل والتجريد من الملابس على مرأى السجناء، فضلا عن السب والشتم واستعمال عبارات تحط بالكرامة الإنسانية للسجين والسجينة.

وسجل التقرير استمرار وجود أماكن لتعذيب السجناء في بعض المؤسسات السجنية، كسجون أوطيطة 1 وعين قادوس والجديدة ومركز الإصلاح والتهذيب بالدار البيضاء، والتعسف في استعمال الترحيل الإداري كوسيلة للتأديب في مواجهة المعتقلين، خاصة معتقلي السلفية الجهادية.

ووقفت لجنة إعداد التقرير على الانتهاكات التي تطال السجينات، واللواتي يعانين بدرجة أكبر من المعاملة المهينة والحاطة من الكرامة، كالسب والنعت بنعوت بذيئة ومهينة، بدءا من مخافر الشرطة وانتهاء بالسجن من طرف بعض المشرفات على المعاقل الخاصة بهن، وخصوصا اللواتي اعتقلن بسبب الفساد أو الخيانة الزوجية.

كما أوضح التقرير في السياق ذاته عدم العناية الكافية وضعف الأطر الطبية ووسائل العلاج الأولية الخاصة بالسجناء والسجينات المصابين بالأمراض المزمنة، والتي تستدعي حالاتهم الاستشفاء في مؤسسات صحية عمومية والتدخل باستعجال من أجل إنقاذ حياتهم عبر إخضاعهم لعلاج خاص كما هو حال المصابين بداء السيدا أو القصور الكلوي أو مرض السرطان.

ورصد التقرير الغلو في استعمال السلطة التقديرية في تفسير أفعال وتصرفات المعتقلين وتكييفها على أساس أنها تهدد أمن المؤسسة، مما يؤدي إلى حرمان المعتقلين من بعض الحقوق كإدخال بعض المواد الغذائية أو إتلافها واتباع سياسة العقاب الجماعي في حالة وقوع تظلمات جماعية أو تمردات بالسجون.

وأكدت جميلة السيوري، رئيسة لجنة إنجاز التقرير حول «وضعية السجون»، خلال تقديمها لملخص التقرير، أن اللجنة سجلت الاستعمال المفرط للاعتقال الاحتياطي، مما يعد بشكل مباشر المسؤول عن ظاهرة الاكتظاظ، حيث تصل نسبته في بعض السجون إلى 118%، والبطء في إصدار الأحكام مما يعد مساسا بضمانات المحاكمة العادلة المنصوص عليها في القانون، وعدم تفعيل المقتضيات القانونية المتعلقة بالإفراج المقيد بشروط.

وقد نفت السيوري أن تكون اللجنة قد سجلت خلال زيارتها للمؤسسات السجنية الخمسة عشرة، في الفترة الممتدة من 31 يناير إلى 19 يونيو 2012، حالات شذوذ جنسي وسط السجناء، أو أن تكون قد تلقت شكايات أو وقفت خلال لقائها مع السجينات والسجناء على تصريحات تتحدث عن وجود حالات شذوذ جنسي.

وأكد ادريس اليزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، أن «الانتهاكات داخل السجون فردية وليست ممنهجة»، معتبرا أن «المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج ليست هي المسؤولة الوحيدة عن أزمة السجون، بل تتحمل الحكومات المتتالية أيضا المسؤولية في هذا الوضع».

من جهته أشار محمد الصبار، الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، إلى أن المجلس ليس بالجهة المخول لها المطالبة برأس أو رؤوس المتورطين في الانتهاكات. وأوضح أن آلية الجهاز القضائي بالمغرب تعاني من عطب، مستدلا بوضعية معتقلة بسجن تولال تبلغ من العمر 90 سنة، حيث تم الحكم عليها بعشر سنوات وقضت منها تسعا لكنها لم تستفد من العفو. وأكد الصبار على ضرورة أن يكون التدبير شفافا وأن تتم إعادة النظر في السياسة العقابية في مجال الردع والإصلاح والتأهيل. وقد ثمن حفيظ بنهاشم، المندوب العام لإدارة السجون وإعادة الإدماج، مضامين تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان. وأكد أنه سيعمل على تنفيذ توصياته، غير أنه، يقول بنهاشم، «إذا كانت هناك خروقات فهي خروقات فردية والمندوبية العامة تتصدى لهذه الخروقات، وحتى يومنا هذا قمنا بما يقارب 250 إجراء تأديبيا، وسنؤدب كل من لا يحترم القانون». وأشار إلى أن التأديبات تشمل الإقالة والتوقيف، حيث هناك مدراء تم إبداعهم السجن، ومن بينهم مدير مؤسسة سجنية حكم عليه

02/11/2012 Conseil national des droits de l'Homme 31
www.cndh.org.ma

Prisons au Maroc: Le Rapport accablant du Conseil National des Droits de l'Homme

31/10/2012

Le Conseil national des droits de l'homme (CNDH) organisme officiel, présidé par Driss El Yazami et dont tous les membres ont été nommés par le roi Mohammed VI, dresse un rapport accablant sur la situation dans un texte rendu public à Rabat, mardi 30 octobre et intitulé "La crise dans les prisons, une responsabilité partagée.

Le rapport révèle que les prisons marocaines sont surpeuplées et que les détenus y subissent des "traitements cruels, inhumains ou dégradants", sans aucun contrôle de ce qui se passe derrière les murs.

Les mauvais traitements "se manifestent par des coups portés aux moyens de bâtons et de tuyaux, la suspension sur des portes à l'aide de menottes, les coups administrés sur la plante des pieds, les gifles, les pincements à l'aide d'aiguilles, les brûlures, (...) le déshabillage forcé".

Les femmes détenues vivent quant à elles un véritable enfer. Elles "pâtissent davantage, pour des considérations d'ordre socioculturel, de traitements cruels et comportements dégradants [insultes, humiliations], aussi bien dans les postes de police qu'en prison".

Les prisonnières qui accouchent…

Les prisonnières qui accouchent se voient contraintes, à l'expiration du délai qui leur est accordé après la naissance de leur enfant, et en l'absence ou devant le refus de leurs proches de le prendre en charge, "d'abandonner leur progéniture à des tiers qui les exploitent dans certains cas dans la mendicité, ou les placent dans des orphelinats".

Outre les mauvais traitements qui leurs sont infligés, les personnes vulnérables et les étrangers, en particulier les migrants subsahariens, sont coupés « de tout contact avec le monde extérieur ».

La publication du rapport de la CNDH intervient alors que 76 Européens, Français, Belges ou Espagnols - possédant pour nombre d'entre eux la double nationalité - emprisonnés au Maroc, ont commencé le 22 octobre une grève de la faim pour protester contre les actes de torture et les procès inéquitables dont ils estiment avoir été victimes, et pour s'élever face à l'absence d'assistance de leurs gouvernements respectifs, rapporte Isabelle Mandraud, journaliste au Monde sur son blog « Le Maghreb dans tous ses états »

Inhumaines prisons marocaines

Les détenus subissent des "traitements cruels, inhumains ou dégradants" dans la plupart des prisons du Maroc surpeuplées. Tel est le triste constat dressé à l'issue de visites de terrain par le Conseil national des droits de l'homme (CNDH), dans un rapport intitulé "La crise dans les prisons, une responsabilité partagée", rendu public à Rabat, mardi 30 octobre. Souvent dénoncées par les militants des droits de l'homme, et notamment par l'Observatoire marocain des prisons, ces violations sont cette fois reconnues par un organisme officiel, présidé par Driss El Yazami, et dont tous les membres ont été nommés par le roi Mohammed VI.

Le CNDH, qui déplore "l'absence de contrôles et d'inspections efficaces", le "recours excessif" à la détention provisoire et la lenteur des procès, ou bien encore les abus de transfert administratif souvent employé comme mesure disciplinaire à l'encontre des salafistes, précise que les mauvais traitements "se manifestent par des coups portés aux moyens de bâtons et de tuyaux, la suspension sur des portes à l'aide de menottes, les coups administrés sur la plante des pieds, les gifles, les pincements à l'aide d'aiguilles, les brûlures, (...) le déshabillage forcé". Dans ses recommandations, l'organisme en appelle à "l'élaboration d'un plan d'action pour l'éradication de la torture" en partenariat avec "les autorités judiciaires, le Parlement, le gouvernement et la société civile".

"absence totale de tout contact avec le monde extérieur"

La situation des femmes détenues est pire encore : elles "pâtissent davantage, pour des considérations d'ordre socioculturel, de traitements cruels et comportements dégradants [insultes, humiliations], aussi bien dans les postes de police qu'en prison".

Les prisonnières qui accouchent se voient contraintes, à l'expiration du délai qui leur est accordé après la naissance de leur enfant, et en l'absence ou devant le refus de leurs proches de le prendre en charge, "d'abandonner leur progéniture à des tiers qui les exploitent dans certains cas dans la mendicité, ou les placent dans des orphelinats".

Les personnes vulnérables et les étrangers, en particulier les migrants subsahariens, ne sont pas mieux lotis. Aux mauvais traitements qu'ils subissent comme les autres, s'ajoute "le manque, voire l'absence totale de tout contact avec le monde extérieur".

La publication du rapport de la CNDH intervient alors que 76 Européens, Français, Belges ou Espagnols - possédant pour nombre d'entre eux la double nationalité - emprisonnés au Maroc, ont commencé le 22 octobre une grève de la faim pour protester contre les actes de torture et les procès inéquitables dont ils estiment avoir été victimes, et pour s'élever face à l'absence d'assistance de leurs gouvernements respectifs.

L'ACAT-France (Action des chrétiens contre la torture), qui soutient leur initiative, a annoncé avoir saisi le rapporteur spécial des Nations unies sur la torture pour deux de ces grévistes, Adil Lamtalsi, producteur de cinéma, et Moustapha Naïm, animateur social. Ces deux Franco-marocains, détenus à la prison de Salé, près de Rabat, ont été condamnés pour des crimes de droit commun. Leurs récits sont similaires, dénonce l'ACAT dans un communiqué : "plusieurs jours de sévices au centre de détention secret de Temara, aux mains de la Direction générale de la surveillance du territoire, des aveux signés sous la contrainte, des magistrats complices et des plaintes pour torture restées lettre morte".
Le 11 septembre, le CNDH avait déjà établi un constat critique sur la situation dans les hôpitaux psychiatriques, la qualifiant "d'archaïque et inadaptée".

Cachez-moi ces droits de l'Homme...

Publié le 31 octobre 2012

Le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) au Maroc reconnaît la persistance d'exactions à l'encontre des détenus, qui subissent des « traitements cruels, inhumaines ou dégradants ». Il y a quelques jours, l'Argentin, Juan Mendez, le rapporteur spécial des Nations unies sur la torture et autres traitements cruels, inhumains ou dégradants, a déclaré, à Rabat, avoir reçu lors de sa visite au Maroc et au Sahara occidental, du 11 au 22 septembre 2012, des « témoignages crédibles faisant état de pressions physiques et mentales excessives sur des détenus au cours d'interrogatoires ». Ces deux rapports confortent ceux des autres organismes internationaux qui ont dénoncé les violations des droits de l'Homme par le Maroc. Et contre les sujets du roi et contre les Sahraouis. Dans un rapport rendu public, cet organisme officiel marocain a rapporté que « ces violations se manifestent par des coups portés aux moyens de bâtons et de tuyaux, la suspension sur des portes à l'aide de menottes, les coups administrés sur la plante des pieds (Falaqa), les gifles, les pincements à l'aide d'aiguilles, les brûlures, le déshabillage forcé des détenus (...), les insultes et l'utilisation d'expressions malveillantes et dégradantes portant atteinte à la dignité humaine des détenus ». Les femmes détenues n'ont pas un meilleur traitement. Selon le CNDH, celles-ci subissent des « traitements cruels et comportements dégradants », tels que les « insultes et les humiliations », aussi bien dans les postes de police que dans les prisons, ajoutant que celles incarcérées pour des affaires de mœurs, étaient « particulièrement visées par certaines surveillantes ». Cet organisme des droits de l'Homme relève aussi le cas des femmes qui accouchent dans les prisons. A l'expiration du délai qui leur est accordé pour garder leurs enfants, celles qui n'ont personne pour les prendre en charge sont « contraintes de les abandonner à des tiers, qui les exploitent dans certains cas, dans la mendicité ou les placent dans des orphelinats ». Les autres victimes des violations des droits de l'Homme dans les prisons marocaines sont les étrangers. Ils subissent, selon le même organisme « d'autres violations fondées sur la discrimination raciale, de la part des détenus et parfois, de la part de l'administration ».

Un rapport officiel déplore des traitements "inhumains" dans les prisons marocaines

jeu, 2012-11-01

Les détenus subissent des "traitements cruels, inhumains ou dégradants", surtout pour les femmes, dans la plupart des prisons du Maroc, en l'absence de contrôles et d'inspections efficaces, selon un rapport publié mardi par le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH). "Ces exactions ont été observées dans la plupart des prisons visitées", selon le CNDH, dont les membres sont tous nommés par le roi Mohammed VI, à qui le document doit être remis. "Ces violations se manifestent par des coups portés aux moyens de bâtons et de tuyaux, la suspension sur des portes à l'aide de menottes, les coups administrés sur la plante des pieds, les gifles, les pincements à l'aide d'aiguilles, les brûlures", ajoute le rapport. Le 11 septembre, le CNDH avait déjà établi un constat critique s'agissant de la situation dans les hôpitaux psychiatriques, la qualifiant "d'archaïque et inadaptée". Sur les prisons, la persistance de ces violations va à l'encontre "des lois régissant les établissements pénitentiaires et de toutes les conventions pertinentes qui considèrent de tels agissements comme des formes de traitement cruels, inhumains ou dégradants", relève encore le CNDH. Dans son rapport, l'organisme souligne par ailleurs que la détention provisoire et la lenteur des procès constituent la première cause du surpeuplement dans les prisons marocaines.

Les femme pâtissent davantage de traitements cruels

Concernant les femmes détenues, le constat est encore plus critique. Elles "pâtissent davantage, pour des considérations d'ordre socioculturel, de traitements cruels et comportements dégradants (insultes, humiliations), aussi bien dans les postes de police qu'en prison", avance le CNDH. "Les détenues incarcérées pour des affaires de moeurs sont particulièrement visées par certaines surveillantes", précise en outre le document, qui a nécessité cinq mois d'enquête dans plusieurs prisons du royaume.

Concernant les femmes accouchant en prison, "le Conseil constate (...) l'exiguïté de l'espace" réservé à ces femmes dans "plusieurs prisons, l'absence de crèches et de moyens de divertissement pour ces enfants". "A l'expiration du délai qui leur est accordé pour garder leurs enfants, et en l'absence des proches ou devant leur refus de les prendre en charge, les détenues sont contraintes de les abandonner à des tiers qui les exploitent dans certains cas dans la mendicité ou les placent dans des orphelinats", souligne le CNDH.

Dans ses recommandations, il appelle à "l'élaboration d'un plan d'action pour l'éradication de la torture" en partenariat avec "les autorités judiciaires, le Parlement, le gouvernement et la société civile".

Un rapport officiel déplore des traitements “inhumains” en prison

31/10/2012

Les détenus subissent des "traitements cruels, inhumains ou dégradants" dans la plupart des prisons du Maroc, en l'absence de contrôles et d'inspections efficaces, selon un rapport dévoilé mardi par le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH), un organisme officiel.

"Ces exactions ont été observées dans la plupart des prisons visitées, avec une prévalence et une intensité qui diffèrent d'une prison à l'autre", selon le CNDH, dont les membres sont tous nommés par le roi Mohammed VI, à qui le document doit être remis. "Ces violations se manifestent par des coups portés aux moyens de bâtons et de tuyaux, la suspension sur des portes à l'aide de menottes, les coups administrés sur la plante des pieds, les gifles, les pincements à l'aide d'aiguilles, les brûlures", ajoute le rapport.
Le 11 septembre, le CNDH avait déjà établi un constat critique s'agissant de la situation dans les hôpitaux psychiatriques, la qualifiant "d'archaïque et inadaptée".

Sur les prisons, la persistance de ces violations va à l'encontre "des lois régissant les établissements pénitentiaires et de toutes les conventions pertinentes qui considèrent de tels agissements comme des formes de traitement cruels, inhumains ou dégradants", relève encore le CNDH.

Dans son rapport, l'organisme souligne par ailleurs que la détention provisoire et la lenteur des procès constituent la première cause du surpeuplement dans les prisons marocaines.

Rapport
Le CNDH jette la lumière sur la situation des prisons et prisonniers au Maroc

31/10/2012

Dans son rapport thématique réalisé suite à des visites effectuées dans 15 établissements pénitentiaires durant la période allant du 31 janvier au 19 juin 2012, le Conseil national des Droits de l'homme dévoile plusieurs dysfonctionnements au sein des prisons au Maroc, et affirme que les traitements cruels, inhumains ou dégradants persistent toujours dans ces établissements.
Le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) a organisé, mardi à Rabat, une conférence de presse pour présenter son rapport thématique sur la situation dans les prisons et des prisonniers intitulé, "la crise des prisons, une responsabilité partagée : 100 recommandations pour la protection des droits des détenu-e-s".
La conclusion du rapport est que de nombreux dysfonctionnements existent encore au sein des prisons marocaines, et la cause principale en est encore une fois le surpeuplement, considéré par le conseil comme "une responsabilité partagée qui constitue une crise structurelle dont le coût social et financier est effarant".

"Traitements cruels, inhumains ou dégradants"

Selon le rapport, le premier constat est que, malgré les efforts déployés par la Délégation générale de l'Administration pénitentiaire et de la réinsertion en matière de réaménagement et de construction des établissements pénitentiaires et de lutte contre la corruption, cette dernière a encore beaucoup de travail à faire en matière de sécurité des détenus et conditions de leur détention.
En effet, le conseil a constaté que la Délégation privilégie la politique sécuritaire au détriment de la sécurité des détenus, et ce, en l'absence ou insuffisance d'un contrôle effectif et régulier par les mécanismes administratifs et judiciaires de contrôle.
Le conseil a constaté, en outre, la persistance d'exactions à l'encontre des détenus commises par le personnel des prisons visitées, ce qui constitue une violation des lois régissant les établissements pénitentiaires et de toutes les conventions pertinentes qui considèrent de tels agissements comme des formes de "traitements cruels, inhumains ou dégradants".
Le rapport insiste également sur la rareté des enquêtes au sujet des plaintes déposées à l'encontre des personnels, y compris le personnel sanitaire, ou au sujet des violations relatées par la presse et les associations, le non-respect de la progressivité lors de l'adoption des sanctions disciplinaires.

Situation précaire pour les mineurs et les femmes

Sur le plan de la justice des mineurs, le Conseil a relevé que l'ensemble des acteurs conviennent que les dispositions de la Convention des droits de l'enfant et les principes directeurs pertinents ont été pris en compte dans le Code de procédure pénale, privilégiant ainsi l'approche protectrice des droits des mineurs en conflit avec la loi.

Le Conseil a émis, toutefois, plusieurs remarques à ce sujet, comme celles portant sur "la non existence d'une police des mineurs et de lieux de garde à vue ad hoc, la non existence de substituts du procureur du Roi spécialisés dans la justice des mineurs, le manque de moyens humains et matériels à même de garantir qu'aucun préjudice ne soit causé aux mineurs en garde à vue ou la non information des parents dans certains cas des dispositions prises".

Concernant d'autres groupes vulnérables, le rapport a constaté que "les femmes pâtissent davantage, pour des considérations d'ordre socioculturel, de traitements cruels et de comportements dégradants , aussi bien dans les postes de police que dans les prisons".

Recommandations du conseil

En vue de protéger les droits des détenus, le Conseil national des droits de l'Homme a émis dans son rapport bon nombre de recommandations, à savoir le respect et l'application effective de tous les textes et décrets de lois relatifs à l'égalité de traitement des détenus et la non-discrimination pour quelque motif que ce soit, le non recours à des actes de violences, à un langage humiliant ou grossier, ou à des moyens de pression comme les menottes, les chaînes, la camisole de force.

Le conseil insiste également sur la nécessité de combattre toutes les pratiques illégales telles que le chantage, la corruption et la menace dont sont victimes les détenus, en contrepartie des droits garantis par la loi et tient à élargir le partenariat avec les associations et leur faciliter l'accès aux établissements pénitentiaires de manière à garantir leur rôle de sensibilisation et de diffusion de la culture des droits de l'Homme.

En ce qui est des recommandations émises au gouvernement, le conseil appelle à l'accélération du processus de ratification du protocole facultatif à la Convention internationale contre la torture, et par conséquent, d'accélérer le processus de création d'un mécanisme indépendant pour la prévention de la torture.

En outre, le Conseil recommande l'élaboration d'un plan d'action pour l'éradication de la torture en partenariat avec tous les acteurs, notamment les autorités judiciaires, le parlement, le gouvernement et la société civile.

Le cas Oukacha

Pour rappel, la Commission de la Justice, de la législation et des droits de l'Homme de la chambre des représentants avait réalisé, en juillet dernier, un rapport sur la prison de Oukacha de Casablanca, suite à une visite d'inspection effectuée à cet établissement.

Dénonçant la situation dans cette prison et les conditions de détention des prisonniers, la commission avait relevé dans son rapport un bon nombre de dysfonctionnements à savoir la surpopulation carcérale avec un total de 7.572 prisonniers alors que sa capacité d'accueil ne dépasse guère 5800 détenus, un manque d'infrastructure de base et l'absence des "conditions de santé adéquates" ainsi que la qualité de la nourriture qui laisse à désirer.

La commission avait noté également que le nombre des ressources humaines employées dans la prison ne suffisait pas à dispenser des services en comparaison avec la moyenne internationale qui est d'un employé pour trois prisonniers, outre l'absence remarquée de formation de ces employés, particulièrement dans les domaines des droits de l'Homme et des normes internationales de traitement de prisonniers, ainsi que la nécessité d'améliorer leur situation financière et morale.

Un rapport dénonce la situation "inhumaine" des prisons marocaines

Publié le 31 octobre 2012

Le Conseil national des droits de l'homme (CNDH) dénonce des "traitements cruels, inhumains ou dégradants" dans la plupart des prisons du Maroc surpeuplées.

Les prisons marocaines jugees inhumaines par le CNDH

01/11/2012

Suite à des visites effectuées dans 15 établissements pénitentiaires durant la période allant du 31 janvier au 19 juin 2012, le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) du Maroc a récemment publié son rapport où il déplore les "traitements cruels, inhumains ou dégradants" subis par les prisonniers, et surtout les femmes. Le rapport note aussi l'absence de contrôles et d'inspections efficaces.

Ce rapport intitulé "La crise des prisons, une responsabilité partagée : 100 recommandations pour la protection des droits des détenus" montre que le surpeuplement des prisons coûte cher à l'Etat.

Le surpeuplement est la cause principale de ce dysfonctionnement considéré par le conseil comme "une responsabilité partagée qui constitue une crise structurelle dont le coût social et financier est effarant".

دولي
المغرب: جهاز رسمي يعترف بالمعاملات اللاإنسانية في السجون

> وأج 31-10-2012

اعترف المجلس الوطني لحقوق الإنسان و هو جهاز مغربي رسمي في تقرير له نشر الثلاثاء باستمرار التجاوزات ضد السجناء الذين يتعرضون في سجون المغرب إلى "معاملات وحشية و غير إنسانية أو مهينة".

وكشف تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان الذي يعين أعضاؤه من طرف الملك محمد السادس أن "هذه المعاملات وحشية و غير انسانية أو مهينة في أغلبية السجون التي تمت زيارتها" موضحا أنه "تمت ملاحظة هذه التجاوزات بدرجات متفاوتة من سجن لآخر".

و حسب التقرير فان "هذه الانتهاكات تتمثل في الضرب بالعصي و القضائب و التعليق على الأبواب بواسطة الأصفاد و ضرب الفلقة و الوخز بالإبر و الحرق و اجبار السجناء على التجرد من ثيابهم (...) بالإضافة إلى الشتم و استعمال عبارات تمس بالكرامة البشرية للسجناء".

و فيما يخص النساء السجينات المصنفات في "المجموعات الهشة" لاحظ المجلس أنهن ضحية "معاملات غير انسانية و تصرفات مهينة" على غرار "الشتم" سواء بمحافظات الشرطة أو في السجون مضيفا أن النساء السجينات في قضايا متعلقة بالأخلاق "مستهدفات بشكل خاص من قبل بعض الحارسات".

وبشأن النساء اللائي يلدن في السجون أوضح التقرير أنه مع نفاذ الأجل الممنوح لهن من أجل الاحتفاظ بأولادهن و في غياب الأقارب أو رفضهم التكفل بهم تجدن أنفسهم "مجبرات على التخلي عليهم لأشخاص آخرين يستغلونهم في بعض الحالات في التسول أو يضعونهم في دور الأيتام".

وفيما يخص السجناء الأجانب يشير التقرير أنهم "ضحية انتهاكات أخرى تقوم على التمييز بسبب اللون من طرف السجناء و أحيانا من قبل الإدارة".

وتسجل الوثيقة "نقص في التحقيقات حول الشكاوي المقدمة ضد المستخدمين و فيما يخص الإعتداءات التي نقلتها الصحافة و الجمعيات" إضافة إلى "غياب اجراءات مراقبة و تفقد لوضع حد لمختلف أنواع الفساد التي تميز بعض المؤسسات".

واعتبر المجلس الوطني لحقوق الإنسان أن "اللجوء المفرط للحبس الإحتياطي يعد "السبب الرئيسي للإكتضاض في السجون" و أن "التماطل الذي يميز المحاكمات يشكل انتهاكا للضمانات المنصوص عليها في القانون فيما يخص تحقيق محاكمة عادلة للمسجونين".

وللتذكير، فقد صرح المقرر الخاص للأمم المتحدة حول التعذيب و الممارسات الوحشية اللإنسانية الأرجنتيني خوان مانديز الذي يقوم بزيارة إلى المغرب و الصحراء الغربية (11-22 سبتمبر) بالرباط أنه تحصل على "شهادات موثوقة حول الضغوطات الجسدية و المعنوية التي يتعرض لها المعتقلون خلال عمليات الإستنطاق".

وأردف يقول في هذا الشأن "إذا كانت الممارسات الوحشية لا زالت متواصلة في القضايا الجنائية العادية فإنه من غير المستغرب أن تمارس إبان المظاهرات التي تعتبرها السلطات خطرا على الأمن الوطني أو أعمالا إرهابية".

وأضاف المقرر الأممي أن" هذه الممارسات الوحشية تزداد حدة خلال عمليات التوقيف و الإعتقال". وكان السيد مانديز قد أشار في نتائجه الأولية إلى أن "هناك معلومات موثوقة تفيد بتعرض بعض الصحراويين إلى العنف و الضرب و التعذيب باستعمال العصي و الهراوات و الصعقات الكهربائية و السجائر".

كما اضاف أن هناك معلومات أخرى تفيد بتعرض الضحايا إلى اعتداءات جنسية و ممارسات وحشية أخرى.

حامي الدين: بنهاشم وبنكيران مسؤولان عن التعذيب داخل السجون المغربية

31/10/2012

بدأ التقرير الجديد، الذي أصدره المجلس الوطني لحقوق الإنسان حول أوضاع السجون، يثير زوبعة من ردود الفعل، أولى هذه الردود عبر عنها عبد العالي حامي الدين، رئيس منتدى الكرامة لحقوق الإنسان.

فقد قال، وفقا لماورد في عدد الغد من يومية "أخبار اليوم"، إن المسؤوليات واضحة "لأن المندوبية هي المشرفة على السجون، ورئاسة الحكومة هي المشرفة على المندوبية، وبالتالي فالمندوبية مسؤولة بشكل مباشر، ورئاسة الحكومة مسؤولة بشكل غير مباشر".

وشدد حامي الدين على ضرورة إعمال المحاسبة، إما بآليات قضائية،" باعتبار أن النيابة العامة الآن قد بلغت بما يقع داخل السجون"، أو بآليات " تشبه تلك المعتمدة في العدالة الانتقالية، أي الاعتراف بما سبق، والانتقال إلى مرحلة جديدة".

الحقوقي والمحامي، عبد العزيز النويضي، اعتبر أن الانتهاكات تقع بشكل متسلسل،" على المعذبين أنفسهم أولا، ثم الحراس، ثم مدراء السجون، ثم المندوب العام".

وأوضح النويضي أن هذا الأخير يعتبر مسؤولا لكونه "إما يعلم بوجود هذه الممارسات داخل السجون ويسكت عنها،وإما لايعلم بوجودها، وفي الحالتين، هو مسؤول بشكل مباشر".

رئيس المنظمة المغربية لحقوق الإنسان، محمد النشناش، قال، في تصريحات ل" أخبار اليوم"، إن المسؤولية تقع على المندوبية العامة إدارة السجون، " لكن أيضا على المراقبة الضعيفة وآلياتها غير المفعلة، سواء الآليات القضائية أو الإدارية أو المدنية، وبالتالي نحن جميعا مسؤولون كمجتمع وجمعيات وأحزاب سياسية".

بنهاشم ينفي وجود طريقة الكي في التعذيب في السجون

نفى حفيظ بنهاشم، المندوب العام لإدارة السجون، وجود حالات تعذيب عن طريق الكي داخل سجون المملكة، مضيفا أنه لم يسبق أن تلقى شكاية في هذا الصدد، كما أن أجهزة الرقابة التابعة للمندوبية لم تقف على حالات مماثلة.

وأكد بنهاشم، في اتصال مع جريدة الصباح التي اوردت الخبر في عددها الصادر غدا الخميس، أن حالات الاعتداء المسجلة ضد بعض السجناء من قبل الموظفين هي حالات فردية، نابعة من اجتهاد بعض الموظفين الخاص، ولا علاقة لها بالسياسة العامة لمندوبية السجون، مؤكدا أن لجنة خاصة تتابع مثل هذه الملفات، وتتخذ الإجراءات التأديبية في حق كل من ثبت تورطه في هذه الاعتداءا.

ونبه بنهاشم إلى أن الموظفين يتعاملون داخل السجون مع أشخاص من طبيعة خاصة، وأن الأخيرين غالبا ما تصدر عنهم أفعال مستفزة أو سلوكات عدائية تجاه بعض الموظفين، ما يدفع الأخيرين إلى القيام برد فعل قد يكون عنيفا.

وكانت مجموعة من الجرائد أوردت أمس فحوى تقرير صادر عن المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وذكروا أن أشكال التعذيب تتنوع داخل السجون المغربية كالضرب والفلقة.

ChaabPress.Com
شعب بريس
من الشعب الى الشعب
تليكسبريس
telexpresse

بنهاشم: لا وجود للتعذيب في سجوننا عن طريق الكي

31/10/2012

نفى حفيظ بنهاشم، المندوب العام لإدارة السجون، وجود حالات تعذيب عن طريق الكي داخل سجون المملكة، مضيفا أنه لم يسبق أن تلقى شكاية في هذا الصدد، كما أن أجهزة الرقابة التابعة للمندوبية لم تقف على حالات مماثلة.

وأكد بنهاشم، في اتصال مع جريدة الصباح التي اوردت الخبر في عددها الصادر غدا الخميس، أن حالات الاعتداء المسجلة ضد بعض السجناء من قبل الموظفين هي حالات فردية، نابعة من اجتهاد بعض الموظفين الخاص، ولا علاقة لها بالسياسة العامة لمندوبية السجون، مؤكدا أن لجنة خاصة تتابع مثل هذه الملفات، وتتخذ الإجراءات التأديبية في حق كل من ثبت تورطه في هذه الاعتداءا.

ونبه بنهاشم إلى أن الموظفين يتعاملون داخل السجون مع أشخاص من طبيعة خاصة، وأن الأخيرين غالبا ما تصدر عنهم أفعال مستفزة أو سلوكات عدائية تجاه بعض الموظفين، ما يدفع الأخيرين إلى القيام برد فعل قد يكون عنيفا.

وكانت مجموعة من الجرائد أوردت أمس فحوى تقرير صادر عن المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وذكروا أن أشكال التعذيب تتنوع داخل السجون المغربية كالضرب والفلقة.

حفيظ بنهاشم .. تلميذ البصري وسجّان المملكة الأول

الخميس 01 نونبر 2012

"لكمة" أخرى تعرض لها المندوب العام لإدارة السجون وإعادة الإدماج في المغرب، حفيظ بنهاشم، من المجلس الوطني لحقوق الإنسان، في تقرير تم عرضه، الثلاثاء المُنصرم، ضمن ندوة صحفية، بسط فيها صورة قاتمة عن أوضاع السجون بالمغرب.

التقرير الذي يعتبر بمثابة صفعة أخرى على خد بنهاشم، بعد كل الانتقادات التي يتعرض لها، أكد أن "سوء معاملة السجناء واستمرار التجاوزات داخل سجون المملكة مازال موجودا من خلال الضرب بالعصا والأنابيب البلاستيكية، والتعليق بواسطة الأصفاد في أبواب الزنازين لمدة طويلة، واستعمال الفلقة وغرز الإبر والصفع والكي والركل بالأرجل والتجريد من الملابس على مرأى من السجناء".

يأتي انتقاد بنهاشم ليزيد من متاعب الرجل الذي تُوجّه له سهام النقد المتوالية بسبب أوضاع السجناء، والاكتظاظ التي تعرفه سجون المملكة، وفشله في تدبير "أزمة" الإضرابات المتواصلة عن الطعام للسلفيين الذين أحرجوا أكثر من مرة تلميذ الراحل إدريس البصري.

حفيظ بنهاشم، أو "مولاي عبد الحفيظ" كما كانوا ينادونه في منطقته "بُوفكران" بضواحي مدينة مكناس، عاد لواجهة الأحداث بعد أن ظن الجميع أن الرجل قد "استُهْلك" عند دار المخزن، وأن الملك محمد السادس أبعده من إدارة الأمن الوطني التي تولاها ما بين 1997 و2003 ليزيل آخر مسامير الراحل إدريس البصري من وزارة الداخلية. غير أن الهروب الهوليودي لتسعة سجناء سلفيين من سجن القنيطرة بتاريخ 7 ابريل 2008، أعاد بنهاشم من رماده ليولد من جديد بعد أن عيّنه الملك محمد السادس يوم الثلاثاء 29 أبريل 2008 مندوبا عاما لـــ"إدارة السجون وإعادة الإدماج" التي تخلصت لأول من مرة من وصاية وزارة العدل، وأصبحت تابعة بشكل مباشر إلى سلطة الوزير الأول.

وقبل أن ينال الرجل هذا المنصب، خاض بنهاشم صراعا كبيرا مع عدوه الأول الجنرال حميدو لعنيكري الذي كان يرأس، حينها، مديرية مراقبة التراب الوطني المعروفة اختصارا بـــ DST بعد أن توالت انتقادات الأخير لطريقة تدبير ابن منطقة بوفكران للشأن الأمني في العديد من هوامش المدن المغربية، حتى بات بعضها غير متحكم فيه، حسب الانتقادات التي كان يُوجهها العنيكري لابن مدينته، قبل أن تأتي تفجيرات 16 ماي 2003 بالدار البيضاء لتهز من عرش سليل آل بنهاشم المزداد سنة 1936 وتطيح به فاسحا المجال لعدوه الأول حميدو لعنيكري ليتولى دفة قيادة إدارة الأمن الوطني في المملكة الشريفة.

منذ ذاك الوقت وبنهاشم الحاصل على وسام العرش سنة 1994 من درجة قائد ظل متواريا عن الأنظار، حتى ظن البعض أن الرجل دخل إلى "ذاكرة النسيان"، قبل أن تنفُضَ أحداث سجن القنيطرة الغبار عنه، ليعود إلى الواجهة، ويتصدر عناوين الصحف، ويصبح الشغل الشاغل للمنظمات الحقوقية الوطنية والدولية.

"تعذيب، وانتهاك لحقوق الإنسان، وممارسة لا إنسانية، وتنكيل بشرف السجناء، واكتظاظ، وأمراض معدية.." هذه هي حال سجون بنهاشم، حسب المنظمات الحقوقية التي تبني تقاريرها على تصريحات السجناء أنفسهم. حتى أن الشيخ عمر الحدوشي المحسوب على التيار السلفي طالب بحبس المدير العام لإدارة السجون، حفيظ بنهاشم، بعد كل ما تعرض له من تعذيب وتنكيل بكرامته طيلة مدة سجنه، هذا في الوقت الذي اتهمته الجمعية المغربية لحقوق الإنسان بـــ"التعتيم عن الجرائم المرتكبة من طرفه سواء لما كان مسؤولا ثانيا بوزارة الداخلية في عهد الوزير إدريس البصري، أو أثناء تقلده لمسؤولية المندوب العام لإدارة السجون".

غير أن بنهاشم، يواجه كل هذه "الضربات" المتوالية التي يتلقاها، تارة بهدوء أعصاب استثنائي، وفي أحايين أخرى يكشر على أنيابه فاقدا أعصابه في وجه بعض المنظمات كما كان حاله مع الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، أو مع منظمات أخرى كال لها العديد من الاتهامات من بينها العمالة للخارج.

لكن الثابت، عند كل المهتمين بواقع السجون المغربية، أن السجّان الأول بالمغرب الذي قيل إنه جاء ليطبق مقاربته الأمنية من أجل ضبط السجون المغربية التي تغلي من الداخل، فشل في "ترويض" السلفيين، كما فشل في تحسين صورة سجون المملكة التي أصبحت وفق تعبير ذات المهتمين "مقابر" جماعية لمساجين أحياء.

Une caravane pour les droits des mineurs

01/11/2012

Du 2 novembre au 8 décembre prochain, une caravane des mineurs marocains de France sillonnera cinq villes, dans le but de réhabiliter la mémoire de ces ouvriers pauvres et analphabètes ayant mené un combat sans merci pour recouvrer leurs droits.

Le 31 mars 2011, la Cour d'appel de Douai en France prononce une sentence qui va changer la vie de dix mineurs marocains du Nord-Pas-de-Calais. Cette institution judiciaire a condamné l'ANGDM (Association nationale de garantie des droits des mineurs), ex-Charbonnages de France, à payer une indemnité de 40 000 euros à chacun d'entre eux pour avoir refusé de leur accorder le droit de racheter leurs avantages en nature, c'est-à-dire de convertir les avantages liés au logement et au chauffage en un capital, versé en une seule fois. Un droit dont bénéficiaient exclusivement les mineurs français et ressortissants de l'Union européenne après la liquidation des Houillères.

L'arrêt qui a tout changé

Grâce à cette victoire juridique, les mineurs marocains ayant regagné le bercail ou leurs ayants-droit peuvent désormais prétendre à cette indemnité de 40 000 euros. « Les mineurs marocains qui ont opté pour le retour au pays après la fermeture des mines peuvent réclamer cette indemnité. Il est vrai qu'au moment du retour, ils ont reçu une somme de 20 000 francs. Cependant, cette jurisprudence leur donne droit à cette nouvelle indemnité de 40 000 euros. L'Association des mineurs marocains du Nord-Pas-de-Calais (AMMN) met à la disposition des mineurs marocains son avocat pour les accompagner et les aider à recouvrer ce droit. Comme ces derniers ne sont informés de rien, le Conseil national des droits de l'Homme, le Conseil de la communauté marocaine à l'étranger et l'AMMN organisent une caravane de sensibilisation et d'information dans cinq villes », souligne Youssef Hajji, chargé de mission au sein du CCME.

La caravane, qui aura lieu du 2 novembre au 8 décembre 2012 sous le thème « la mémoire au service des droits de l'Homme », sillonnera Agadir, Goulmim, Ouarzazate, Tiznit et Taroudant. Anciens mineurs, artistes, chercheurs, étudiants et experts dans le domaine du développement iront à la rencontre des mineurs de ces régions, où eurent lieu des recrutements massifs dans les années 60 au profit de la société Charbonnages de France. Le but étant de valoriser et de réhabiliter la mémoire et l'histoire des mineurs marocains du Nord-Pas-De Calais en France et rappeler leurs droits.

Informer les bénéficiaires

« La Caravane des mineurs au Maroc a comme objectif principal la mobilisation des mineurs et leurs familles vivant au Maroc pour revendiquer leurs droits et plus particulièrement la prise en charge par les organismes gestionnaires de Charbonnages de France des maladies professionnelles et la remise en cause de l'accord franco-marocain de 1985. Accord qui a exploité la fragilité des mineurs et leurs ignorances pour les renvoyer au Maroc avec la complicité d'agents consulaires corrompus, sans prévoir de plans d'accompagnement social et sanitaire », renchérit Youssef Hajji. Au programme de cette manifestation: exposition, projections de films et représentations théâtrales…qui commémoreront le vécu de ces milliers d'immigrés arrivés en France par vagues successives dans les années 60. L'événement sera marqué par des témoignages poignants et vivants des miniers revenus au Maroc. Enfin, plusieurs tables rondes et séminaires devraient aboutir à la mise en place d'actions de développement, de solidarité et d'accès aux droits au Maroc.

Un hommage mérité

« Il est temps qu'il y ait ici au Maroc une place, un espace, pour cette mémoire de l'émigration et qu'à partir de là se crée une véritable dynamique entre nos régions du Souss Massa-Draa et du Nord-Pas-De-Calais avec de vraies perspectives d'avenir, des liens solides entre les populations, des échanges continus et réciproques de savoirs et de savoir-faire. Il fallait rendre hommage aux mineurs, à leur sacrifice. Partis jeunes, déracinés, ils ont donné leurs forces à la France participant ainsi à son développement économique et à son enrichissement, tout en aidant leur pays d'origine. Il fallait parler de ces gens-là… Ne pas oublier» insiste Abdallah Samate, président de l'AMMN. Cette manifestation devra aboutir à la production d'un livre blanc destiné aux décideurs politiques et acteurs de développement en France et au Maroc.

المعتقل العسكري إبراهيم جلطي يعلن عن بدء تنفيذ خطواته الإحتجاجية

توصلت وجدة فيزيون ببلاغ من المعتقل العسكري والسياسي إبراهيم جالطي يعلن فيه عن بدء تنفيذ خطواته الإحتجاجية . وفي ما يلي نص البلاغ :

"بتاريخ 21 ماي 2012 الماضي، عقدت ندوة صحفية بمقر الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، تطرقت فيها لمسار قضيتي وأعلنت عن مجموعة من الخطوات النضالية، تم تأجيلها لأسباب موضوعية، وقد حضر الندوة مجموعة من الصحفيين والحقوقيين والمتعاطفين.

إني أعلن الدخول في الخطوات النضالية التالية :

1- القيام بوقفة احتجاجية أمام ولاية وجدة يوم الجمعة 29 يونيو 2012 على الساعة : 18h00

2- القيام بوقفة احتجاجية أمام المجلس الوطني لحقوق الإنسان فرع وجدة يوم الأربعاء 04/ يوليوز 2012 على الساعة : 18h00

3- القيام بوقفة احتجاجية أمام الخط الفاصل بين المغرب والجزائر بالنقطة الحدودية "روبان" يوم 06 يوليوز 2012 على الساعة : 17h00

4- الدخول في اعتصام مفتوح من خلال بناء خيمة أمام الخط الفاصل بين المغرب والجزائر بالنقطة الحدودية "روبان"ويتخلل هذا الاعتصام مجموعة من الخطوات النضالية، سأعلن عن تاريخ هذا الاعتصام لاحقا.

أشير إلى أني كنت ضابط صف بالقوات المسلحة الملكية، وثرت ضد الفساد المستشري بمؤسسة الجيش من خلال تقرير من 110 صفحات معزز بصور فوتوغرافية وشريط فيديو من 60 دقيقة، فصدر في حقي حكما جائرا بسبع (7) سنوات سجنا نافذا من طرف المحكمة العسكرية التي يتحكم فيها جنرالات الريع. وحين عانقت الحرية ، طالبت بحقي في رد الاعتبار و الإنصاف ، من خلال مراسلة الجهات المسؤولة فجوبهت بصمت مريب.

إني أدعو كافة شرفاء هذا الوطن والإطارات الديمقراطية والوطنية الحقوقية والسياسية التواقة إلى العدل والمساواة والكرامة إلى دعمي ومساندتي في مطالبي العادلة والمشروع "

حصري . كود تنشر البرنامج الرسمي المفصل لزيارة المبعوث الأممي روس إلى العيون ويستقبل بمطار العيون من قبل المينورسو لا الوالي

الخميس 1 نونبر 2012

حصلت "كود" على البرنامج الرسمي التفصيلي لزيارة كريستوفر روس و جدول أعماله إلى غاية يوم السبت 03 نونبر الجاري تاريخ مغادرته الصحراء في اتجاه الجزائر العاصمة. روس الذي حل بالعيون زوال يوم أمس على الساعة الواحدة زوالا استقبل في القاعة الشرفية لمطار العيون من طرف الممثل الشخصي للأمين العام للأمم المتحدة بالصحراء وولفغانغ و بعض القادة العسكريين و الأمنيين بالمينورسو ووالي العيون خليل الدخيل و العامل المكلف بمكتب التنسيق مع المينورسو محمد المرابط . انها المرة الاولى التي يتم فيها استقبال شخصية في العيون من قبل ممثل المينورسو لا والي الجهة، بل ان هذا الاخير هو من قدم لروس خليل الدخيل

روس خصص يوم أمس للاجتماع بموظفي الأمم المتحدة بالعيون حيث توجه مباشرة إلى مقر المينورسو لتناول وجبة الغذاء مع ممثل الأمين العام للأمم المتحدة وشرع في اجتماعات مغلقة مع مسؤولي المينورسو الذين قدموا له شروحات مرتبطة بالجوانب الأمنية و العسكرية التي تضطلع بها البعثة من قبيل برنامج نزع الألغام و مراقبة التزام الطرفين بتطبيق بنود اتفاق وقف اطلاق النار . بعد ذلك اجتمع مبعوث الأمين العام مع القائمين على مكتب المفوضية السامية لغوث اللاجئين الذي اطلعوه على سير برنامج تبادل الزيارات العائلية بين المخيمات و المدن الصحراوية و إجراءات تبادل الثقة بين الطرفين .

برنامج كريستوفر روس لهذا اليوم ، الخميس فاتح نونبر، سيعرف عدة اجتماعات مع هيئات رسمية و مدنية و منتخبة و سيشمل لقاء مع وفد من الكوديسا برئاسة امينتو حيدار و يضم سالم التامك ومحمد المتوكل و المحامي لحبيب الركيبي من الساعة التاسعة صباحا حتى الحادية عشر بمقر المينورسو بالعيون. بعدها سيتوجه كريستوفر روس إلى مقر بلدية العيون للقاء رئيس المجلس البلدي للعيون حمدي ولد الرشيد الذي سيقيم مأدبة غذاء على شرفه .

الفترة المسائية ستنطلق على الساعة الثانية و النصف باجتماع مع نائبة رئيس الجمعية الصحراوية لضحايا انتهاكات حقوق الانسان الغالية دجيمي و سيدوم اللقاء 45 دقيقة . و ابتداء من الساعة الرابعة و إلى غاية الخامسة مساء سيلتقي كريستوفر روس بوالي العيون و شيوخ تحديد الهوية بمقر ولاية العيون . وسيلتقي ما بين الخامسة و السادسة أعضاء من المجلس الملكي الاستشاري للشؤون الصحراوية (الكوركاس) ، يليه اجتماع مع محمد سالم الشرقاوي عضو المجلس الوطني لحقوق الانسان ورئيس اللجنة الجهوية لحقوق الانسان بالعيون بمقر البعثة الأممية . وابتداء من الساعة السابعة سيجتمع روس مع تنسيقية اكديم ازيك ممثلة في رئيسها سيداحمد الدية و مساعده عبداتي الدية.

ويغادر روس مدينة العيون يوم غد الجمعة على الساعة الثامنة والنصف صباحا في اتجاه تفاريتي و المحبس على متن طائرة تابعة للمينورسو حيث سيلتقي أفراد عسكريين من البعثة سيقدمون له شروحات حول طبيعة المهام التي يقومون بها هناك ويتناول وجبة الغذاء في المحبس و يعود بعدها إلى العيون في حدود الساعة الثالثة مساءا .

برنامج عمل روس سيتواصل ابتداء من الساعة الرابعة حيث سيستضيف في مقر البعثة وفد عن العصبة المغربية لحماية الطفولة برئاسة العزة السلامي و عضوية الدكتور يونس عليشان و فاطمة سعيدة و حريمة حيدارة و يدوم اللقاء 45 دقيقة . وابتداء من الساعة الرابعة و خمسة و أربعين دقيقة و إلى غاية الساعة السابعة وكما هو مسطر في البرنامج الذي حصلت عليه "كود" سيلتقي روس بمقر البعثة على التوالي بكل من رئيس جمعية أصيل محمد البيلال و العائدة إلى أرض الوطن النائبة البرلمانية كجمولة بنت أبي و رئيس المجلس العلمي المحلي ماء العينين لارباس .

واقع وآفاق الأندية الحقوقية بالجهة الشرقية

يوم تشاوري حول إستراتيجية تفعيل أندية المواطنة وحقوق الإنسان بمؤسسات التعليم الثانوي التأهيلي

الطيب الشكري

في إطار أنشطتها الإشعاعية والتواصلية، نظمت، مؤخرا بالمركز الجهوي للتكوين المستمر بوجدة، اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بوجدة-فكيك والأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين للجهة الشرقية، يوما تشاورا حول إستراتيجية تفعيل أندية المواطنة وحقوق الإنسان بمؤسسات التعليم الثانوي التاهيلي، يروم في عمقه إلى الرفع من مستوى الأندية الحقوقية بالمؤسسات التربوية اعتبارا للدور الهام الذي يلعبه قطاع التربية والتكوين في مجال النهوض بثقافة حقوق الإنسان كدعامة أساسية وإستراتيجية لنشر وترسيخ قيم الكرامة والحرية والمساواة والتسامح لدى الناشئة المغربية وتعزيز ممارستها للمواطنة الكاملة وتحصينها ضد كل أشكال التعصب والغلو والتمييز.

في الجلسة الافتتاحية لهذا اليوم التشاوري التي ترأسها كل من رئيس اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان وجدة-فكيك ومدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين بالجهة الشرقية وممثل اللجنة المركزية لحقوق الإنسان بوزارة التربية الوطنية، حيث تم استحضار التجربة المغربية في مجال حقوق الإنسان منذ 1990 إلى يومنا هذا والتي توجت بمشروع الإنصاف والمصالحة وللمتغيرات التي يعرفها العالم العربي والتي لا تعفينا من طرح الأسئلة الراهنة الحارقة كل من موقعه والعمل على إدماج ثقافة حقوق الإنسان في المناهج الدراسية وضرورة

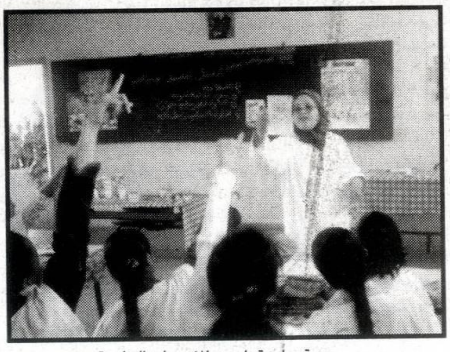

حصة دراسية بإحدى المؤسسات التعليمية

انفتاح المدرسة،الإعدادية والثانوية على محيطها الخارجي، فالعمل الذي ينتظرنا كفاعلين ومهتمين ليس بالهين ويتطلب من الجميع التضحية ونكران الذات من أجل إنجاح التجربة التي تعتبر رائدة وذات قيمة إنسانية من أجل تهييء أبنائنا وفلذات أكبادنا لحمل المشعل واستكمال المسيرة التي أسس لها العديد من الوجوه التي ضحت بالغالي والنفيس من أجل هذه اللحظة التي نعيشها. كما لم يفت الأساتذة المتدخلين في معرض كلماتهم الإقرار بالثغرات والنقائص التي تعرفها التجربة من خلال استقراء حصيلة الأندية في مجال حقوق الإنسان والتي تبقى ضعيفة بالمقارنة مع عدد التلاميذ اللذين تتجاوز أعدادهم الستة ملاين تلميذ و تلميذة على الصعيد الوطني والتي تستدعي منا العمل على توسيع خارطة الأندية الحقوقية بكافة مؤسسات التعليم الثانوي التاهيلي كبادرة أولى في أفق أن تشمل مختلف أسلاك التعليم وللتكثير من عضوية التلاميذ والتلميذات داخل الأندية، وكذا تسهيل عملية الانفتاح على المؤسسات الخارجية وفي مقدمتها مؤسسات المجتمع المدني والتي لن تتم إلا عبر ثلاثة موجهات أساسية: الوعي بضرورة التحلي بالصبر والنفس الطويل في التعامل مع الأندية الحقوقية الضرورية والراهنة لإدماج ثقافة حقوق الإنسان ومدخل الأندية الحقوقية يكون بالموازاة مع الاهتمام بالمناهج والكتب المدرسية،

وقد اشتغل المشاركون في اليوم التشاوري الذي سيساهم لا محالة في تحسين أداء الأندية الحقوقية وتعزيز دورها في ترسيخ قيم المواطنة وحقوق الإنسان لدى الناشئة، اشتغلوا على ثلاث ورشات مكملة: ورشة الإستراتيجية والقضايا التنظيمية، ورشة المضامين والبرامج وورشة تجربة المؤسسات التعليمية في مجال الأندية الحقوقية: المكتسبات والتحديات بالجهة الشرقية.

هذا، وقد تم توقيع اتفاقية شراكة بين اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان وجدة-فكيك والأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين بالجهة الشرقية، وهي تمرة هذا اليوم التشاوري الذي يأتي بعد اللقاء الأول الذي نظمته اللجنة الجهوية تحت شعار دور الصحافة الجهوية في التعريف بثقافة حقوق الإنسان.